شرح الرسالة الاثيرية

في علم المنطق للعلامة المحقق

الشيخ عبد الملك بن صدر الدين ابن عصام

بن عصام رحمة الله رحمة واسعة

وما ذهب اليه اهل السنة والجماعة

في تعريف الروح هي الجسم اللطيف

الساري في البدن سريان ماء الورد

في الورد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله تعالى على افضاله والصلوة والسلام على سيدنا
محمد واله وبعد فهذا شرح لطيف على المختصر المشهور بالمصباح
للعلامة اثير الدين مفضل بن عمر الابهري تغمده الله برحمته
واسكنه جنته جعلته لسؤال بعض الاخوان جوابا ولصدق
رغبته صوابا واسأل الله ان ينفع به كما نفع باصله وان يحظى
به اسنى اجزاء بفضله انه القريب المجيب عليه توكلت
واليه انيب قال المصنف رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم
اي اؤلف وابتدئ المسملة اقتداء بالكتاب المجيد
وعملا بقوله عليه الصلوة والسلام كل امر ذي بال لم
يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اجذم قالوا اي
مقطوع البركة وذلك يقتضي طلب الابتداء بها وفي
رواية بحمد الله اخرجه ابو داود وغيره وحسنه ابن الصلاح

وغيره نحمد الله من الحمد وهو لغة الوصف بالجميل على الجميل
الاختياري على قصد التعظيم سواء تعلق بالفضائل
وهي النعم القاصرة كالعلوم او بالفواضل وهي النعم المتعدية
وعرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب نعمائه سواء
كان ذلك الفعل باللسان او بالجنان او بالاركان وسواء
كان ذلك الاعتقاد على الدوام على غيره وهذه الجملة خبرية
لفظا ومعنى على ما قبل التحقيق وكانه المشهور انها
خبرية لفظا انشائية معنى وابتدأ ثانيا بالحمد لما مر سابقا
على انه لا تعارض بين الروايتين بالابتداء في الرواية الاولى
على الحقيقي وهو ذكر الشيء قبل كل شيء وفي الاخرى
على الاضافي وهو ذكر الشيء قبل ما هو مقصود بالذات
وبعد ما ليس مقصودا به وانما اختير في الجمع هذا الحمل ولم
يعكس لموافقته الكتاب العزيز وانعقاد الاجماع عليه
قال بعضهم ويمكن دفع التدافع بين الحديثين بوجوه احدها
منها ان المراد بالابتداء في الاول الحقيقي وفي الثاني العرفي
المتد ومنها ان المراد به في كل من الحديثين الابتداء العرفي
ومنها ان كلمة الباء في كل من الحديثين للملابسة والبدء

الحقيقي مع الملابسة لامرين جايز ومنها ان كلمة البتداء
في احد الحديثين صلة الابداء وفي الاخر بمعنى الاستعانة
او هي في احدهما صلة الابتداء وفي الاخر بمعنى الملابسة
او هي في احدهما بمعنى الاستعانة وفي الاخر بمعنى الملابسة
ومنها ان المراد بالحمد في الحديث الحمد العرفي الشامل للفعل
اللساني لا المعنى اللغوي المختص باللسان ولا شك انه يمكن
الابتداء الحقيقي بالتسمية اللسانية والتحميد القلبي ومنها
ان الابتداء الحقيقي بالتسمية والتحميد اللساني ممكن
ايضا لانه يحصل بمجرد ان يتلفظ بالاسم فكانه وقع في هذه
الصورة الابتداء الحقيقي بالتسمية كذلك وقع الابتداء
الحقيقي بالتحميد معا وتقديم جزء التسمية في الابتداء
الحقيقي لا يقدح في ذلك كما لا يخفى انتهى واقول الحمد
بالجملة الفعلية على الجملة الاسمية اشعارا بالجزء عن
ادآء مضمونها بالوجه الذي يقتضيه لفظها من الدوام
والاستمرار كما شان الجمل الاسمية على ما تقرر في علم
البيان وان في بنوي العظمة اشارة لعظمة من اسم
به عليه من بليغ هذه المختصرات البديع وفي ذلك كمال حث

للطالب على الاعتناء به على توفيقه متعلق بمجد والتوفيق
لغة جعل الاسباب موافقة للمسبب وعرفا خلق القدرة
في العبد على الطاعة وقيل خلق الطاعة وقيل الدعوة الى
الطاعة واثر الحمد في مقابلة النعمة على الحمد المطلق لله
في مقابلة النعمة واجب والمطلق مندوب والواجب
اكمل من المندوب وسأله من السؤال وهو طلب الادنى
الفعل من الاعلى وأتى بمن العطية تحوما من هداية تعم
الهداية هي الدلالة الموصلة الى المطلوب وقيل الدلالة
ما يوصل اليه وفوق بينهما باستلزام الوصول الى المطلوب في
الاول دون الثاني ونقض كل من القولين بما يدفعه التأمل
وما يؤيد الاول اكثر فعليه المعول وقيل قال في الكشاف
اصله ان تعدى باللام او الى وقد تعدى بنفسه على
اسقاط الجار ونقل عنه الفرق بين المحقق بالوصول في
الاول دون الثاني قال مولانا عصام الدين رحمه الله تعالى
واعل ما قاله مبني على ما مر من التعريفين فتدبر
الخلائق هي البرية ونعلي من انصلوة وهي منه تعالى رحمة
مقرونة بتعظيم ومن الملائكة الاستغفار ومن مؤمن

الانس والجن دعاء بخبر دائم بدوام العظمة ونحو ما سر
وهذه الجمل خبرية لفظا انشائية معنى اذ الغرض منها
ايجاد الصلوة لا الحكاية وعقب الحمد بالصلوة لتواتم
ورفعنا لك ذكرك قالوا لا أذكر الا تذكر معي وانواد
الصلوة مكروه كعكسه لعل المعنى نطق بهما وانما
ترك السلام خطأ فقط وبذلك تندفع الكراهة
محمد علم منقول من اسم المفعول المضعف من التحمية
سمي به نبينا صلى الله عليه وسلم لكثرة محمودية بسبب كثرة
خصاله الحميدة او على عزيز بكسر العين وبالمثناة الفوقية وهي
فسل الرجل ورهطه وعشيرته الادنون كذا في القاموس
لكن ينبغي حملها هنا على ما يشمل اصحابه صلى الله عليه وسلم
لان الصلوة عليهم مطلوبة كالصلوة على آله وذلك اما على
سبيل عموم المجاز او الجمع بين الحقيقة والمجاز اذ الاصح
عندنا جوازه وان كان المشهور خلافه اجمعين توكيد
لعشرة مفيد للاحاطة والشمول تتبيه لا يخفى ما
اشتملت عليه هذه الخطبة من المحسنات كالاقتباس وهو
ايراد شيء من القرآن او الحديث لا على انه منه وذلك في

البسملة وأما جملة الحمد ففي كونها اقتباسا نظر إذ ليست على نظم القرآن واعتذار التغيير إنما يفيد إذا كان يسيرا وفي كون هذا التغيير يسيرا تأمل فالأولى الاستهلال الخ كون ابتداء الكلام مناسبا للمقصود وذلك في تصنيف بطريق فإنه مناسب لما هو بصدد من التطواف موطن لمعرفة المجهولات التصورية والتصديقية أما حرف شرط وتوكيد دائما وتفصيل غالبا بعد بالنصب على الظرفية المضاف إليه لفظا ونيته معنى أي بعد ما مر من البسملة والحمد لله وسؤال الهداية والصلوة وكان صلى الله عليه وسلم يأتي بما بعد في خطبه فمن ثم ندب الإتيان بها وفي أول من فعلها خلاف شهير قال مولانا عصام الدين قدس الله سره في شرح الفريد لما بعد فصل الخطاب الذي يخرج به المتكلم من خالص الافتتاح إلى ما يقرب من التخلص والالتفات من كلام إلى كلام سيق بغير رعاية مناسبة بينهما والتخلص الانتقال مع رعاية الملايمة والمناسبة بين الحمد والصلوة وما يذكر بعده الآن ذكر لما بعد يخرج الانتقال عن كونه فيما يصير بذلك

ملاحظة الأفاضل الذين قرءوا هذه الرسالة
ملا محمد بن مصطفى الحلوتي

بمنزلة الانتقال من مناسب الى مناسب من حيث ان
السامع لا يستبعد ذكر الثاني ويلزم دخول الفاء في جزائها
اما لفظا كما هنا او تقديرا وذلك فيما اذا دخلت على قول
حذف وبقي مقوله نحو فاما الذين اسودت وجوههم
اكفرتم اي فيقال لهم اكفرتم ثم قيل وفي تعديد من الكلام
نحو اما بعد ما بال رجال وحذفها في غيرها ذكر ضرورة
قوله اشارة الى الحاضرة في الذهن من الالفاظ
المخصوصة من حيث دلالتها على المعاني اذ في سمي اسماء
الكتب ونحوها احتمالات سبعة ايجابها ما ذكره وما ذكر
من ان الاشارة الى الحاضر في الذهن غير تفرقة بين ان
يكون الديباجة متقدمة على الكتاب وان يكون شيئا
عنه وهو التحقيق كما ينبه بعض المحققين وان اشتهر في
هذا المقام خلافه رسالة موافقة في علم المنطق وهو
عرفا قانون يعصم مراعاته الذهن عن الخطاء في
الفكر هي بذلك لان المنطق يطلق على النطق الظاهري
وهو التكلم وعلى النطق الباطني وهو ادراك المعقولات
وهذا الفن يقوي الاول ويسلك في الثاني سبيلا

السداد فاشتق له اسم من النطق وموضوعه القول
الشارح والمحنة وفايدته صون الذهن عن الخطاء
في الفكر اورزنا هو على حقيقته ان كانت الدياجة
متاخرة عن الكتاب والا فعلى استعمال الماضي
في المغنى المضارع مجازا على سبيل الاستعارة التبعية
كما في قوله تع ونفخ في الصور واتى بنون العظمة تفخيما
مرغبا اي في هذه الرسالة ماجب والمراد بها
الوجوب العادي لا الوجوب الشرعي الذي يكون تاركه
اثما ولا العقلي لان بعض تحصيل العلوم
من غير شعور له بشئ مما ذكر استخفاف وملاحظته
لي اراد ان يبتدي وبشرع في شرح من العلوم
عقلية كانت او نقلية والمراد بعلم المنطق فلا بد لكل علوم
ان يكون الذ لنفسه قال الاسلام حجة الاسلام ابو حامد
الغزالي رضي الله عنه من لا معرفة له بالمنطق لا ثقة
بعلمه وبما معيار العلوم وقد نص الائمة على انه من
اعظم فروض الكفاية بل قال بعضهم انه فرض عين فان
العلم اسم كما مر للعلوم

العرفي الخاص بين معان ثلاثة التصديق والمسائل والملكة
قاله مولانا عصام الدين في شرح الفصادي هذا وحصر
المقصد المقصود في هذه الرسالة في خمسة ابحاث بحث
الالفاظ وبحث الكليات الخمس وبحث القول الشارح
وبحث القضايا وبحث القياس ستعينا حال حذف
صاحبها وعاملها والتقدير فعلت ذلك حال كوني
مستعينا ولما جعله حالا من فاعل اودنا يتوقف على
محة مثل قولك جئتك راكبا مريدا بنا نفسك فقط
وفي جوازه تظر ثم رايت في كلام بعضهم ما يدل على
جوازه باسمه تعالى جملة انشائية قصد بها التفاؤل بما يعلق
ذاته تعالى كما هو المشهور وعلى اسمه الشريف اذ كل
منهما تعالى يليق به اسما اي اسمه تعالى والهمزة مكسورة و
يجوز فتحها على اضمار لام العلة مفيض الخير قيل وما
ينتفع به في نفس الامر والخير في اللغة المفيد مولانا
الدين هو صفة يكون مبدا لاضافات مايبنغي للعوض
ولو لغرض وحذف المتعلق لافادة العموم اي على كل
احد ايصالا [illegible] في معناه الى

نقول هو اسم للحكيم الذي استخرج هذا الفن ودونه
وفيه انه يخالف ما ذكره غير واحد من الائمة ان واضع هذا
الفن هو ارسطوطاليس وقيل اسم بعلبك اه يخالجه استاذ
ذكاء بسلة بقوله ايساغوجي الا موكد وكذا وقيل اسم لشو
خمس وعرفات نقل من ذلك المعنى وجعل في الاصطلاح
علما على الكليات الخمس وهي الجنس والنوع والفصل
والخاصة والعرض العام وسموها بذلك لانها تحدد وتعرف
مضاف مقدم والاصل مذاب ايساغوجي فحذف المبتدأ
اختصارا والمضاف كذلك واقيم المضاف اليه مقامه ولما
كانت معرفة الكليات الخمس تتوقف على معرفة الدلالات
الثلث المطابقة والتضمن والالتزام ومعرفة فحوى اللفظ
المفرد والمركب بدأ بيانها فقال اللفظ واللام فيه
للجنس واحسن تعاريفه على ما قيل صوت معتمد على مقطع
الفم حقيقة او حكما فالاول كزيد والثاني كالضمير المستتر
في قم المقدر انت والدال اسم فاعل مشتق من الدلالة بحركة
الدال وسكون اللام حيث يلزم من العلم به العلم بشيء
بالنسم الى الذات العالمة وهي الاولى دلالة ليلا

والثاني مدلولا بالوضع هو تعيين شئ لشئ بحيث متى علم
الاول فهم منه الثاني كما في زيد حيث عين للذات
بحيث اذا علم فهمت منه وخرج بهذا القيد الدال بالعقل فالدال بالطبع
كالاول كدوي المسموع من وراء الجدار حيث يدل على وجود
اللافظ فان العقل يحكم بذلك لاجل انه وجود لفظ بلا واسطة
والثاني كالح حيث يدل على وجع المعدة لاقتضاء طبع
الانسان صدوره عنه عند قيام الوجع المذكور
بدلالة ما اي معنى وضع اي ذلك اللفظ لما اي لهذا المعنى
المطابقة اخذا من المطابقة لغة وهي الموافقة اي اللفظ
على وفق المعنى وقدره ويدل على جزئه اي على جزء ما وضع
له بالتضمن اخذا من التضمن لغة وهو خول الشئ والاشتمال
عليه لان اللفظ يدل على جزء بما يشتمل عليه معناه ان كان له
اي لمعناه المذكور جزء بخلاف ما اذا لم يكن جزء فلا يدل
اللفظ حينئذ بالتضمن بل المطابقة فقط كلفظة النقطة
الموضوع للغرض لا ينقسم اذ لو ويدل على ما اي على
معنى خارج عنه لازم اي يلازم هذا المعنى الخارجي كـ
المعنى المطابقي الذي يفهم من لفظ السقف في الدار فهو

المتن

للنفس معدة لاكتساب الاداء بمعنى انه كلما حصل المعنى الموضوع
له في الذهن حصل هذا المعنى فيه ايضا وان لم يقصد بالالتزام
لالتزام ذلك المعنى اى المطابقى لهذا المعنى الخارجي
اى يلتزم له كلفظ الانسان فانه يدل على الحيوان الناطق
الموضوع له اى على مجمل مفهوم هذا المركب فانه دلالة
المفرد انما تكون اجمالية ودلالة المركب انما يكون تفصيله
والحيوان جسم نام حساس متحرك الارادة والناطق مدرك
الكليات بالقوة ويدل على احدهما اى على الحيوان وحده وعلى
الناطق وحده بالفعل ويدل على قابل العلم وقابل صنعته
الكتابة لما بمعنى انشاء الكلام المنثور او بمعنى الخط وهو
تصور اللفظ بحروفه بهيأته بتقدير الابتداء والوقف عليه بالالتزام
واعترض بان التمثيل بالانسان لدلالة الالتزام غير صحيح اذ لا
يدل لها من اللزوم الذهني على ما تقرر وهو منتف هنا اذ قد
لا يكون ما تصوره معنى الانسان ولا تصور معنى قابل
العلم وصنعة الكتابة بواحد من المعنيين واجيب بانه لا
يجب في المثال ان يكون محققا مطابقا للمدلول في نفس الامر
بل يجوز ان يكون فرضيا يصلح للخلو فيه عن هذا القيد

فيكون التقسيم الاستقرائي مبنيا على قرينة دالة على قابل العلم وصنعة
الكتابة بالالتزام بناء على قرينة كون القابل للاستاذ مبنيا لصناعة
ومن هنا يعني جواز كون المثال فرضيا قالوا ان المناقشة
في المثال ليست من دأب المحصلين **تنبيهات** الاول ما قرر
على تعاريف الدلالات الثلث المستفادة من بيانه ان كل واحدة منها
يتحقق بكل واحد من تلك الدلالات الثلث وذلك كالاسم اذا
جعلناه موضوعا للصوت فقط او للصوت والصوت معا او ان دلالته
على الصوت مثلا مطابقة وتضمن والتزام فلا يرد ما قيل في كل
منهما بتوسط الوضع كما فعل القوم كان يرد في تعريف الاول
الاول بتوسط الوضع له وفي الثانية بتوسط الوضع لما هو
جزؤه وفي الثالثة بتوسط الوضع لما يلازمه حتى يندفع الايراد
المذكور واجيب بان الصور التي تختلف باختلاف الاعتبارات
يراد في تعريفها قيد الحيثيات ولا يحتاج الى التصريح به اعتمادا
على انصراف الذهن اليه لاشتهار امره بين القوم فالمراد بقوله يدل
على ما وضع له المطابقة الى آخره انه يدل على ما وضع له من حيث
انه وضع له وعلى جزئه من حيث انه جزؤه وعلى ما يلازمه من حيث
اعتباره وضعه فيندفع بذلك ما ذكر من الاستقاق الى آخر

الملازمة على ثلاثة اقسام ملازمة ذهنية فقط كما بين العمى
والبصر فان العمى عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا
فحينئذ يتصور العمى لابد ان يتصور البصر فقط ويمكن ان ينفك العما
في الخارج وملازمة خارجية فقط كما بين الغراب والسواد و
ملازمة خارجية وذهنية معا كما بين الثمر اذ كما يلزم من تصور
معناه الذي هو المركب يلزم تصور معناها الذي هو الفرد
وكذلك يلزم من وجوده في الخارج وجود الفرد الثاني
فهم من قوله ان كان الجزء ان المطابقة لا تستلزم
التضمن كما مر وهو ظاهر واما استلزامها الالتزام فقال به
الامام فخر الدين الرازي وقال العبد الضعيف انه ليس بمحقق ويتلزم
كلا من التضمن والالتزام المطابقة لانهما يعتبران لها
فان قيل اذا اطلق اللفظ على جزء المعنى او لازمه مجازا
مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له فقد
تحقق التضمن والالتزام بدون المطابقة اجيب بانا
لا نسلم ان دلالة اللفظ على معناه تضمن او التزام بل
مطابقة اذ المراد بالوضع في تعريف الدلالات اعم
من الوضع الشخصي كما في الحقيقة او النوعي كما في المجاز

كلي في المركبات والا لبقيت دلالة المركبات خارجة عن الاقسام
والمجاز موضوع بازاء معناه المجازي النوع على ما تقرر في
موضعه فدلالته عليه المطابقة لانها دلالة على ما وضع له
بالنوع الرابع دلالة المطابقة وضعية قطعا ولما اختلفا
فقال ارباب هذا الفن هما وضعيتان ايضا وقال عبد الحكيم هما
عقليتان فائدة دلالة العام على جميع افراده كجاء
عبيدي مطابقية لانه في قوة قضايا بعدد افراده اي جاء زيد
وهكذا فسقط ما قيل انها خارجة من الدلالات الثلاث لان بعض
افراده ليس تمام معناه حتى تكون دلالته عليه المطابقة ولا
جزؤه حتى تكون دلالته عليه التضمن ولا خارجا عنه حتى تكون دلالته
عليه الالتزام بل هو جزؤي في مقابلة كلي لان دلالة العموم من باب
الكلية لا الكل كذا قال بعضهم وقد سبقه الى ما ذكر من دلالة
العام على واحده بالمطابقة اليها السبكي في عروس الافراح
وغيره وزاد ان دلالة الجمع على واحده ايضا من هذا
القبيل ثم اي التزامي ما بعدها عما قبلها بحسب الزمان
لكنها اجتمعوا هنا للتزامي بحسب المرتبة اذ هو حتى
ما بعدها عما قبلها كما هو ظاهر وادخل

اللفظ والمراد الدال بالوضع فان اللفظ غير الدال والدال
بالطبع او بالعقل لا بوصف شئ منهما بافراد ولا تركيب كما
مر جوابا اما مفرد او يسمى بسيطا ايضا وهو اللفظ الدال
بالوضع الذي لا يراد من جزئه مطلقا دلالة على جزء معناه
والمراد بالارادة ارادة المتكلم الجاري على قانون الوضع
وعلى مناهج المحاورات والمراد بالجزء جزء المركب في
السمع وتحمل التعريف المذكور ما لا جزء له كهمزة الاستفهام
والنداء وما له جزء ولكن لا يدل على معنى سواء كان لفظا
جزء كما لو سمي انسان لا كانسان فقط وما له جزء ومعناه جزء
وجزئه دلالة على معنى لكن لا يدل على جزء ذلك المعنى اصلا
بان يدل على خارج عن معناه كعزرائيل يدل على عين معناه
كالمركب من المترادف في نحو ليث اسد نبا على ما قاله
بعض المحققين من انه مفرد وما له جزء ومعناه جزء
وجزئه دلالة على جزء معناه الاصلي فقط نحو عبد الله علما
وما له جزء ومعناه جزء وجزئه دلالة على جزء معناه
الحالي لكن دلالة على غير مرادة نحو الحيوان الناطق
علما لشخص انسان مثلا وما له جزء ومعناه جزء وجزئه

الفرق بين المفرد والبسيط عموم وخصوص من وجه المفرد اعم والبسيط اخص ط ١٢١٢

دلالة على جزء معناه الخالي والدلالة مرادة لكون ذلك الجزء غير
مرتب في السمع كالكلمة مثل ضرب فانه يدل على جزئها
وهو المادة التي هي الحروف على جزء معناها وهو الحدث
وجزؤها الآخر وهو هيئتها على جزئي الاخرين وهما الزمان
والنسبة الى الفاعل المبهم او المعين على الخلاف المحقق
الثاني ودلالة كل منهما على ما يدل عليه هو اجزاء المعنى
الخالي مرادة قطعا لكن لا ترتب لشيء منهما في السمع لان
المادة والهيئة تسمعان معا تنبيه ينتقض
تعريف المفرد المذكور بمثل الحيوان الناطق على العلم الشخصي
اذ لا يصدق عليه انه لا يراد من جزئه دلالة على جزء معناه
لانه يراد بالجزء دلالة على جزء معناه نظرا الى حالة قبل
العلمية ويجاب عن هذا النقض باعتبار قيد الهيئة في التعريف
حتى يكون المراد بقوله لا يراد من الجزء منه الخ انه لا يراد الجزء
منه من حيث انه جزء منه وعلى هذا يندفع النقض المذكور
اذ الحيوان الناطق في تلك الصورة لا يدل جزء منه الذي
هو الحيوان مثلا من حيث انه جزء فضلا عن دلالته على
جزء معناه ودلالة الحيوان شرح بمعونة الحواشي

من زيد بلا فرق ومن هنا اعترف محمد الحفيد ظهرانه لا احتياج
لشيء من تلك القيود وانه يكفي في التعريف ان يقال هو الذي
لا يدل جزؤه على جزء معناه والمؤلف وهو مركب وقوله
وهو اللفظ الدال بالوضع الذي لا يكون كذلك بان
يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه كزيد الحيوان فدلالة
اللفظ زيد على الحدث وهو الروي والذات المتصفة والبنية
وال على التعيين وحيوان على الجسم المخصوص الذي هو
اجزاء معنى المركب مع كون دلالتها على مراده قطعا تنبيه
يتضح تعريف المركب المذكور بمثل الحيوان الناطق فيعلم
ان يقيد قوله على جزء معناه دلالة على جزء معناه تنظر الى حالة
مع العلمية وباقي ما هنا نحو ما مر من الجواب ومرانه
يكفي في التعريف ان يقال هو الذي يدل على جزء منه
تنبيه اخر ما قال تقسيم اللفظ الى المفرد والمؤلف
تقسيم الشيء الى نفسه وغيره لان مورد والقسمة لفظ وكل
لفظ اما مفرد واما مؤلف فمورد القسمة احدهما واما
كان يكون تقسيمه الى المفرد والمؤلف تقسيما له الى
نفسه وغيره المحقول ان المراد بشيء هو ان قولنا

اعتبار

المعنى اللفظ اما مفرد واما مؤلف قضية وان كان في اللفظ
للاستغراق حتى تكون قضية كلية كل الافراد ية وتكون القضية
كلية وحاصل من ضمها الى المقدمة المطوية قياس من
الشكل الاول نتيجة ما ذكر وكل من الامرين ممنوع فالاولى
النتيجة اما الاول فلتصريحهم بانه لا حكم في التقسيم وهو اذا
قبل التصور وليس من القياس الذي هو من قبيل التصديق
الذي هو نفس الحكم او كله او شرطه والمختار الاول
في شيء واما الثاني فلان ارادة مجرد المفهوم من اللفظ
لادخال ما يدل على قصد المفرد عليه وهو ثم تعين كون الداخلة
على المقسم مطلقا للحقيقة من حيث هي وكان رفع
لبعضهم من ادخال اللفظة كل عليه مخلا كادخالها على
المعرف بيانه نالك قدم المفرد على المؤلف
وتبعا المتعدد عليه طبعا من حيث انجزئه ومخالفته
الوضع المطبع في قوة الخطأ عند المحصلين ولان قيود
عدمية وقيود المركب وجودية والعدم مقدم على
الوجود بيانه دليل على ان المفرد والمؤلف جميع اقسام
الاربعة اقسام المفهوم دون بالذات واللفظ بانسا

وبالعرض تسميته للدال باسم المدلول بخلاف المفتاح رحمه الله
تبع اعتبار التقسيم المجازي تقريبا الى فهم المبتدي كذا قال
بعض الشراح ومن ظاهر الاذكره في المفرد والمؤلف فان
الذي عليه ارباب هذا الفن كما صرح به غير واحد في الاثنين خلاف
ما في الدلالة اعني في الحقيقة قسمان من اللفظ وجعلها قسمين
للمفهوم مجاز تسميته للمدلول باسم الدال والمراد بالنظر الى
معناه اما كلي وهو المفرد الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه
وهو الصورة الذهنية من حيث انها تفهم من اللفظ وفي
العبارة مسامحة والمراد لا يمنع مفهومه من حيث انه
متصور فان المانع هو المفهوم بشرط كونه متصورا لا التصور
وانما قيد بذلك لانه لو قيل الذي لا يمنع مفهومه لفهم منه
ان المراد عدم منعه الاشتراك بين كثيرين في نفس الامر
فيلزم خروج واجب الوجود عن تعريف الكلي ودخوله في
تعريف الجزئي فلما قيد بالتصور علم ان المراد منعه في العقل
من الاشتراك بان لا يمكنه فرض اشتراكه فلا يلزم شيء من
المحذورين واما التقييد بالنفس فرفعا للتوهم خرج واجب
الوجود وعن هذا التعريف يعلم ما في تعريف الجزئي اذ التصور

المحذور

مفهوم مع ملاحظة برهان التوحيد فانه مانع الشركة بين
كثيرين لكن هذا المنع ليس لمجرد تصوره بل له وملاحظة
ذلك البرهان فاندفع انهم توهم المحذورين وقوع الشركة
اي فرض وقوعها فيه اي في ذلك المفهوم بحيث يصح حمله
على كل واحد من افراده وانما قيدنا المضاف المفرد بالفرض
لان المحال انما الكلية دون وقوع الشركة ومن ثمة قالوا
الكلية امكان فرض الاشتراك والجزئية امتناع فرض الشركة
وبهذا التقرير ظهر شمول التعريف للكلية الفرضية
كاللاشيء واللاموجود واللاممكن الامكان العام فانها
تمنع نفس تصور مفهومها وقوع الشركة فيه اذ لا يمكن
صدقها في نفس الامر على شيء من الاشياء لا ذهنا ولا خارجا
لكنها لا تمنع نفس تصور مفهومها فرض وقوع الشركة
فيه كلفظ الاسم المفرد الذي يمنع نفس تصور مفهومه
اي مفهومه من حيث انه متصور كذلك اي فرض ذلك
اي وقوع الشركة فيه كزيد وانما قيد بذلك ليكون علما
احترازا عما اذا كان غير علم بان يكون مصدرا او نحوه
فانه حينئذ لا يكون جزئيا بل كليا لانه حينئذ لا يمنع تصور

فان تصور مفهومه
فنفس تصور مفهومه
الشركة فيه وبالعكس
فنفس تصور مفهومه

مفهومه وقوع الشركة فيه لصحة حمله على هذه الزيادة وعلى
تمسكه للزيادة وعلى تلك الزيادة وانما لم يقيد المصنف
زيادة هذا القيد كما قيدت به مع انه قيد لابد منه استغناء
عنه بظهوره هذا فان قيل الجزئي لا يمنع نفس تصور
مفهومه وقوع الشركة فيه كزيد وعمرو وعنهما وكلما
كان كذلك فهو كلي فالجزئي كلي هذا خلف اجيب بانه
ان كان المراد من الجزئي ما صدق عليه مفهوم الجزئي
من نحو زيد فلا نسلم المقدمة الصغرى اعني قولنا الجزئي
لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه وان كان
المراد من الجزئي مفهوم الجزئي فلا نسلم الخلف في
النتيجة لان النتيجة حينئذ ان مفهوم الجزئي كلي وهو حق
مطابق للواقع تنبيه قدم الكلي على الجزئي لان قيوده
عدمية وقيود الجزئي وجودية والعدم مقدم على الوجود
كما مر ولان المقصود بالذات عند ارباب هذا الفن انما
عادة الاقوال الشاملة وهي الكلي لا زائدا وهو الكلي
الذي يحمل اي مفهومه على كثيرين مختلفين حقيقة جزئية بان لا يكون
تمام كل منهما والمراد بالحقيقة الجزئية ما يطلق عليه تمام مشترك

بين افراد مفهوم لها سواء كانت موجودة في الخارج ام لا
والجزئيات جمع جزئي على ما هو المشهور وان كان على ما قيل
خلاف القياس وله معنيان احدهما ما مر ويقابله
الجزئي الحقيقي والثاني كلما خص مندرج تحت
اعم ويقابله الجزئي الاضافي والضابط ان المراد به
هنا هو المعنى الاول ويحتمل انه يراد به المعنى الثاني
كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس اي الحقيقة الثانية
والفرس اذا فرادهما فالحيوان ذاتي لا نداخل في
حقيقتهما لتركيب حقيقة الانسان من الحيوان والناطق
وحقيقة الفرس من الحيوان والصاهل ولا نداخل
في حقيقة افرادهما من زيد وعمرو وبكر وهذا الفرس
وذلك الفرس صوتا لك الفرس فان قلت حمل الجزئي في
كلام المصنف على الجزئي الحقيقي ظاهر ضرورة ان جزئيات
الحيوان الحقيقة التي هي جزئيات حقيقة الانسان
والفرس كثيرة قطعا فلا اشكال في اطلاق لفظ الجمع
عليها واما حمل الجزئي في كلامه على الجزئي الاضافي
فغير ظاهر لانه يجب بلفظ الجمع الذي هو الجزئيات ما فوق

المجموعة وليس المذكور في كلامه من الجزئيات الاضافة
الاثنين قلت كل جمع بسلامة في تعريفات المنطق والمراد
بما فوق الواحد اصطلاحا منهم على ذلك ولا اشكال
في اطلاق الجزئيات على الاثنين والاعرض وهو الكلي
الذي يخالفه اي يخالفه الذاتي بان لا يدخل في
حقيقة جزئياته اي يخرج عنها كالضاحك بالنسبة
الى الانسان فهو عرضي لانه خارج عن حقيقة جزئياته اعني
جزئيات الانسان عمرو زيد وعمرو وبكر وغيرها مما علم
مما مر من انه مركب من الحيوان والناطق قال بعض
الشراح وعلى هذا فالمباينة بعض النوع عرضية وقد
يطلق الذاتي على ما ليس بعرض لتكون ثلثة انتهى
وفيه نظر فان المراد بقول المصنف فيما سيأتي هو الذي
يدخل في حقيقة جزئياته هو الذي لا يخرج عن حقيقة
جزئياته كما قدمنا الاشارة فح يدخل المباينة في
تعريف الذاتي قطعا ومما يدل على ما قلته عدة
المباينة فيما ياتي قسما من الذاتي دون العرضي تامل
فان قيل اذا اطلق الذاتي على ما ليس بعرض فكيف

بمعنى الماهية منه فان الذاتي هو المنسوب الى الذات
والماهية عين الذات فيلزم نسبة الشيء الى نفسه وهو محال
اجيب بان النسبة اصطلاحية لا لغوية وبان النسبة
للمفهوم الشامل للنوع واخويه نظرا لوجود وجه النسبة
في اكثر افراده وبان الذات كما يطلق على الحقيقة يطلق
على افرادها والمحذور في نسبة الحقيقة الى افرادها
لمكان التغيير بينهما قال بعضهم وقد يجاب بان ذلك
مع قيل نسبة الخاص الى العام كما يقال للفرد من الانسان
انسان قال وبينهما بقال ان نسبة النوع بالذاتي
الى الذات بمعنى الماهية الشخصية وليس بشيء لانه لو كان
كذلك لكان تفسير الذاتي بالداخل في الماهية شاملا
للنوع عليتهي وليس كذلك فرغ من تقسيم الكلي الى الذاتي والعرضي
اخذ في بيان الكليات الخمس التي بينها بالذات لشرفه فقال
والذاتي ما يقع اي يحمل بالامكان في جواب ما هو يعني في
جواب ما الاستفهامية سواء كان بهذه الهيئة او لا نحو
الشركة الجوهر اي الخاصة من الخصوص كالجسم
بالنسبة الى الانسان فانه يقال في جواب اذا قيل ما الانسان او ما

فقيل في جواب حيوان فالحيوان مقولا عليهما في جواب
السؤال عنهما بما يجب كونه مشتركا بينهما لانتظام
ماهيتهما المشتركة بينهما ولا يصح ان يكون مقولا في
جواب ما الخصوصية كان يقال في جواب ما الانسان
وما الفرس يقال حيوان لان ما لا يدل بها الا على تمام
الحقيقة المختصة والمشتركة والحيوان في الصور المذكورة
ليس بتمام الحقيقة المشتركة لان المسؤول عنه واحد
لا متعدد ولا تمام الحقيقة المختصة لان تمام ماهية
الانسان المختصة به هو الحيوان الناطق وتمام ماهية
الفرس المختصة به هو الحيوان الصاهل اي الذاتي المركب
بما ذكر الجنس وهو اي الجنس بانه كلي مقول على
كثيرين جمع كثير يقال على ما يقابل القليل وعلى ما
يقابل الواحد وصح ارادة كل واحد منهما لورادها
معا بناء على ما مر وعبر بلفظ جمع المذكر السالم الذي
يختص بالعقلاء اشارة الى انها النظر لمجرد كونه
كليا مع قطع النظر عن كل ذلك صالح لمقولية
على كثيرين من العقلاء وغيرهم بالحقايق جمع

حقيقة وقد مر تفسيرها في جواب هو فقوله كلي جنس
شامل للجنس وغيره من الكليات وخرج بقوله مقول
الكلي العرضي الذي لا يمكن مقوليته على شخص اصلا كالملك
وخرج بقوله على كثيرين الجزئي الحقيقي فانه مقول
على واحد كهذا زيد لا على كثيرين كذا قيل وهو منتقد
فان خروج شخص مع شيء في نوع دخوله والجزئي المذكور لم
يدخل في شيء من اجزاء هذا التعريف لعدم دخوله في
الكلي الذي هو اول اجزائه فلا يصح اخراجه بقوله على
كثيرين نعم يقال هو لم يدخل في التعريف لعدم صدق
الكلي عليه هذا وفي جواز حمل الجزئي الحقيقي على شخص
والصحيح ما ذكره هذا القائل وان نقل عن ارباب
هذا الفن خلافه وخرج بالحقيقي بقوله مختلفين
بالحقائق النوع والفصل القريب وخاصة النوع
لانها مقولة على كثيرين متفقين بالحقائق وخرج
بقوله في جواب ما هو العرض العام لانه لا يقال في
الجواب وهلا وكذا يخرج به الفصل البعيد والقريب
والجنس لانها مقولة لا في جواب اي شيء هو لا في جواب

ا موتيب جهد ونع في بعض للشروح لنه خرج بقوله
مختلفين بالحقائق النوع وخرج بقوله في جوابها
هو العرض العام والفصل والخاصة فاما خرج النوع
والعرض العام باذكره فظاهر كما مروا ما خرج الفصل
والخاصة بما ذكره فانما يصح لو اريد بما الفصل البعيد
وخاصة الجنس كما ذكرنا الا لو اريد بما الفصل والخاصة
مطلقا كما هو مقتضى اطلاقه واقتصاره اولا على النوع
والعرض العام فغير مرضي لان كلا من الفصل القريب
والخاصة قد خرجا بقوله مختلفين بالحقائق فيتعذر
اخراجهما بالقيد المذكور بعده نظير ما مر وانما
مقولا في جواب ما يوجب التركة والحقيقة بفتح الميم وفتحها
وتشديد الياء والفتح افصح اي يجب كونه مشتركا
بين متعدد ويجب كونه محمولا على واحد معا
قال ثعلب هو يبقى جميعا في وقت واحد وقال ابن
مالك هو يبقى جميعا مطلقا وحمل مناعلى هذا
قاصر وكذا على الاول بناء على اتساع المجاز الى ما في
جميعا اخرا عن الوقت المذكور وذلك لان الجميع ليس مقولا

بحسب الشركة والخصوصية جميعا في وقت واحد بل هو
مقول بحسبها جميعا في وقتين فتارة يتوقف بحسب الشركة
وتارة اخرى يتوقف بحسب الخصوصية كما يظهر مما بانى كالاب
بالنسبة الى زيد وعمرو مثلا فانه اذا قيل لزيد وعمرو فقيل في
جواب ان كان الانسان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة
اي بحسب كونه مشتركا بينهما وفي اذا قيل واذا قيل لزيد ما هو
وقيل لعمرو فقيل في جواب ان كان الانسان مقولا في جواب
ما هو بحسب الخصوصية اي بحسب كونه مخصوصا بزيد على
الاول وبكونه مخصوصا بعمرو على الثاني وهو اي الذاتي المقول
في جواب ما هو بحسب ما ذكر النوع وبرسم اي النوع بانه
اي النوع الكلي المقول على كثيرين مختلفين بالعدد وهو ما
صح ان يقع في جواب كم الاستفهامية وبهذا الوصف
مؤكد اذ يلزم من الكثرة الاختلاف بالعدد على الاخفى
دون الحقيقة اي غير مختلفين في الحقيقة في جواب ما هو
فقوله الكلي جنس يشمل النوع وغيره من الكليات وخرج بقوله
دون الحقيقة الجنس فانه كلي ايضا لعروض العام والفصل البعيد
وخاصة الجنس فانها كلية ايضا مقول على كثيرين مختلفين

النوع

العدد ومختلفين بالحقيقة ايضا وخرج بقولنا في جواب ما هو الفصل القريب وخاصة النوع فانهما مقولان في جواب اي شيء هو لا في جواب اما تركيب وقع في بعض الشروح هنا ما يعلم فقده مما سلف فلا وجه لذكره

مقولا في جواب اما هو مقولا في جواب اي شيء اي في جواب السؤال باي الاسئلة هو اي في اي تركيب كانت تركيبه الشيء لغة ما يصح ان يخبر عنه واصطلاحا الموجود خارجيا كان او ذهنيا او اعم والذاتي المقول في جواب اي شيء هو في ذاته الذي هو الشيء ولو مع بعض الوجوه عما اي مغاير شيأ كما اي يشاركه هذا الشيء ذلك الشيء في امر مطلقا كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه اذا قيل اي شيء الانسان فانه في ذاته فقيل في جوابه ناطق او انه الناطق مقولا في جواب السؤال عن الانسان باي شيء هو في ذاته وانه الذي هو غير الشيء الذي هو الانسان عما يشاركه وهو الفرس مثلا في الجنس الذي هو الحيوان فان الانسان حيوان ناطق والفرس حيوان غير ناطق

صاهل فهو اي الذاتي المقول في جواب اي شيء هو في ذاته الفصل وقد يطلق الفصل ايضا على ما يميز ولو كان

قال واما غير مقول الخ اقول الصحيح انه كان غير مقول في جواب ما هو بل مقولا في جواب اي شيء هو بحسب ذاته وصدره اي المقول في جواب اي شيء هو في ذاته الذي هو الشيء عما يشاركه في الجنس القريب فهو الفصل كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجنس القريب وهو الحيوان فانه اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السؤال باي شيء هو في ذاته انما يطلب به ما يميز الشيء فقط عما يشاركه في الجنس القريب فصح الجواب ثم الفصل انما كان مميزا عما يشاركه في الجنس القريب لانه مطلق بالنسبة اليه لان كل ما هو فصل البعيد كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجنس القريب وهو الحيوان وان كان يميز عما يشاركه في الجنس البعيد كالجسم النامي وهو النبات ثلثة والحساس وهو الحيوان ثلثة ايضا فانه غير مميز عما يشاركه في الجنس القريب وهو الحيوان فانه مطلق بالنسبة اليه لان كل ناطق حساس وليس كل حساس ناطقا فالحساس اعم من الناطق فلا يميز عما يشاركه في الجنس القريب وهو الحيوان

وقد يطلق الفصل ايضا على ما يميز ولو كان غير مقول في جواب ما هو بل مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته كالفصل العارض للانسان كالضاحك فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجنس القريب وهو الحيوان وليس مقولا في جواب ما هو بل في جواب اي شيء هو في ذاته

اي واما الاخير فلان الفصل الذي هو مميز ذاتي للنوع يطلق على ما هو مميز ذاتي للنوع ولو لم يكن مقولا في جواب ما هو كالضاحك فانه مميز ذاتي للانسان ولو لم يكن مقولا في جواب ما هو بل في جواب اي شيء هو في ذاته

منه عفي عنه

عرضيا لكنه اصطلاح غير مشهور وقيد بعضهم المصنف
في اقتصاره على قوله في الجنس المستفيد بناء على ان الكلام
لها فصل ابدا يكون لها جنس وذهب المتاخرون الى
زيادة ذاتي في الوجود بناء على ان ذلك غير واجب لكل مركب
الماهية من جنس وفصل يجوز تركبها من امرين عرضيين
واسود مثلا وبياض يكون كل منهما فصلا لها فلا يكون لها
جنس اصلا وبهم اي الفصل انما اي الفصل كلي مقول اي
بالامكان على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته فقوله
بهي جنس تناول الفصل وغيره من الكليات وخرج بقوله في
جواب العرض العام لهما وبقوله اي شيء هو الجنس والنوع
كذلك وبقوله في ذاته الخاصة لانها تقال في جواب اي شيء
هو في عرضه لا في ذاته ولما انتهى الكلام على الذاتي اخذ في
الكلام على العرضي فقال واما الكلي العرضي والمراد الخارج
المحمول فاما ان يشترك اي اما شيوعا يشترك في الماهية
حيث هي هي بالفردية للثلثة فانها لازمة للثلاثة حيث ما
وجدت في الذهن او الخارج او عن الماهية في النظر الى
الوجود الخارجي فقط كالحرارة للنار والوجود الذهني

فقط كالكلية للانسان وهو العرض اللازم وشبهه الاول
لازم للماهية والثاني بمشبهه لازم الوجود اولا بمعنى
عن الماهية وهو العرض المفارق لانه مفارق لها بالامكان سواء
وقعت المفارقة بالفعل اتم سريعا كحمرة الخجل وبطيئا
كالشباب اولم تقع اصلا كحركة الفلك ثم التغير
بالفردية واخواتها من المشتقات المشهورة في عباراتهم
والاشارة المطابقة بي المفرد والجار والكلي والجمع والثابت
والمتحرك لان الكلام في الكلي الخارج عن ماهيته افراده فلابد من
ان يكون محمولا على تلك الماهية وافرادها نحو ابذكر جيد
المحمول جدا اعتمادا على فهم المتعلم من سياق الكلام تاموالمتمم
منه وقس على ما ذكرنا ما يضاهيه من امثلة الكلي الخ
اعلم ان الماهية مشتقة من ما هو على ما في شرح المطالع وهو المشهور
قال بعض من شرح كلامه ان الاشتقاق بالحاق ياء النسبة
بما هو وحدة في الواو والحاق تاء التانيث وفيه ان الاشتقاد
من ما بي اقل اعلالا ولا يخفى ان الحاق ياء النسبة بما هو واو
بي غير قانون في لغة العرب واصطلاح من التركيب لا تقول
مشتق الا ترى انه لا يقال عبد الله مشتق من عبد والله فتفهم

اطلاق الاشتقاق وخروج عن علم الاشتقاق والاشبه ان
المايتة منسوب الى لفظ ما بالحاق ياء النسبة بلفظ ما
ومثل ما ايد لفظة تلحقه الهمزة فاصلها ما يئ ابدلت
بجانب بعد السكون بما قلبت همزة ثم لما ياء ما تقدم
المخرج تحايق في اياك هباك وقد ذكر الكيفية اعم مما
يجاب به عن السؤال بكيف كخذا مع كيف بالحاق التاء
وياء النقل من الوصفية الى الاسمية بهما والكيفية اسم لما يجاب
عن السؤال بكم حصل من كم بالحاق ياء النسبة والياء مقتطعا
وتشديدها بهما لارادة المقتطعا مما هو قانون ارادة النفس
اللفظ الشائع المصحح الاخرة كزيد ذاك كل من سوانا عصام
الدين في بعض كتبه وكل واحد منهما اي من العرض اللازم والغير
المفارق اما ان يختص بحقيقة واحدة وصفة لحقيقة متوحدة
وهو الخاصة كالضاحك للقوة الناطقة الى الانسان والمراد بها
كون الشيء بحيث يستعد الان يكون سواء كان لم لا مثال الخاصة
اللازمة وكالضاحك بالقوة بالنسبة للانسان والمراد
بخروج الشيء من العدم الوجود مثال الخاصة
المفارقة تخصص [illegible] بالحجاز على طريقة المتاخرين

والا المتقدمون فعلى ان الخاصة لا تكون الا لازمة ونوسم
اي الخاصة بانها اي الخاصة كلية تقال على ما اي جزئيات
متدرجة تحت حقيقة واحدة فقط هو اسم فعل بمعنى اكتف
اي اذا عرفت ما ذكرناه من انها تقال على ما تحت حقيقة واحدة
فاكتف بمعرفتها على ما تحت حقيقتين فصاعدا وعلى
هذا فالفاء فصيحة قولا اي عارضا اي منسوب
الى العرض بمعنى الخارج المحمول او الى العرض بمعناه
فان المنتسب الى العرض عرضي ايضا كما تقرر في محله
وذلك بان يكون المحمول عرضيا فقوله كلية جنس تحته
الخاصة وعين في الكلية لانها تقال على كل واحد من بقية
الكليات لا الكلية فللجنية والتساوي وهو صحيح لانا نقول بكثرة
في اطلاق لفظ الكلية على العرض المختص حتى كونه مؤنثا
باي وجه كان فكما جاز ان يطلق لفظ الكلية على العرض المختص
بحقيقة واحدة باعتبار انه خاصة جاز ان يطلق على كل
واحد من بقيات الكليات نحو ذلك الانسان ضاحك فقوله
فقط الجنس والفصل البعيد وخاصة الجنس والعرض
العام فانها وان كانت تقال على ما تحت حقيقة واحدة

لكنه يصدق عليها انها تبقى على ما تحت حقايق كما هو
ظاهر وخرج بقوله قولا عرضيا النوع والفصل القريب لانهما
يقالان قولا ذاتيا لا عرضيا لما مر من انهما ذاتيان لا
عرضيان تتبيه ذكر بعض الشراح لفظ احتراز
لقوله فقط بعد قوله واحدة وفيه نظر لان المقولية
على ما تحت حقايق تستلزم المقولية على ما تحت كل حقيقة
وامكن ان لكل حقيقة جهة واحدة فما كان مقولا على
ما تحت حقايق فهو مقول بالضرورة على ما تحت
حقيقة واحدة فيتمشا فيكون داخلا في قوله تقال على ما
تحت حقيقة واحدة وانما يخرج بقوله فقط وقد يجاب
بانه اراد ان المتبادر من قوله يقال على ما تحت حقيقة واحدة
انه يقال على ما تحت حقيقة واحدة لا غير وان كان يجب
المغايرة لا يقتضي الحصر فلا يحتاج حينئذ الى قوله فقط
ويرد على هذا الجواب ان المتبادر هذا على تقدير تسليمه
انما نشأ قبل الوجوه وبعد ما تمهد في لفظ الحيوان
من غير حاجة الى قيد واحدة وانما ذكرت لتوكيد هذا
الوجه فينبغي ان يقال لا حاجة قوله فقط بعد

قوله

قوله حقيقة وقد يجاب عن مذهبه لما كان لفظ واحد
اظهر في افادة الوحدة من لفظ التناسل لاقتضاء الهاء و
التاء وما ان نعم حقايق بان بقي على ما فوق
واحد من اثنين فصاعدا وانما قيد بذلك لان المراد
بصيغة الجمع ما هو ظاهر في الثلاثة فصاعدا لا كون المراد
في الاصطلاح من الجمع عند الاطلاق ما فوق الواحد
بحيث يشمل الاثنين لما موجب وقع في الفصل الخاصة كما
مر وجوه والعرض العام كالمتنفس بالقوة للانسان
وغيره من الحيوانات مثال العرض العام اللازم كالمتنفس
بالفعل للانسان وغيره من الحيوانات مثال العرض المفارق
والحيوانات جمع حيوان وانما كان القياس منعه وبهم
اي العرض بانه اما العرض كلي يقال على اكثر من حقايق مختلفة
صفة لحقايق مؤكدة قوله عرضيا فقوله كلي جنس تناول
العرض العام وغيره من الكليات وخرج بقوله يقال على ما
تحت حقايق مختلفة النوع والفصل القريب وخاصة
النوع لما مر وبقوله قولا عرضيا بقي الجنس والفصل البعيد
لما مر فان قلت هذا التعريف اطول لانه غير مانع

لصدقه على خاصة الجنس كالمتنفس بالنسبة الى الحيوان فانه
يصدق عليه انه يقال على ما تحت حقايق مختلفة نوعا وعرضيا اما
الثاني فظاهر واما الاول فانه يقال على ما تحت حقيقة الانسان
وعلى ما تحت حقيقة الفرس وعلى ما تحت حقيقة البقر فيقال
زيد وعمرو وبكر متنفس وهذا الفرس وذلك الفرس
متنفس وهكذا فلنا يمكن الجواب عنه بانه خارج عن
التعريف باعتبار قيد الخيثية فيه والمعنى انه يقال على جزئيات متعددة
تحت حقايق مختلفة من حيث انها متعددة تحت حقايق
مختلفة والمتنفس بالنسبة الى الحيوان وان صدق عليه
يقال على جزئيات متعددة تحت حقايق مختلفة
لكن لا يصدق عليه انه يقال عليها من حيث انها جزئيات متعددة
تحت حقيقة واحدة فقط هي حقيقة الحيوان فخرج
بهذا القيد عن تعريف العرض العام فتبصر
قد يجتمع الكليات الخمس في مفهوم واحد فلا بد في تعريفها
ايضا من اعتبار قيد الخيثية حتى يتمايز كل منها عن الاخر وذلك
كالملون فانه جنس للسواد الذي هو الكيف ونفس
الكيف غير عن اللطيف بناء على ان الكيف هو الجسم

الملون واللطيف هو الجسم المغير الملون كالهواء مثلاً
وخاصة للجسم لايتي الجسم اما شفاف او غير شفاف والا
شفاف ليس ملونا فلا يكون الملون خاصة الجسم لانا
نقول هو خاصة له غير شاملة وعرض عام للحيوان لتحمل
الحيوانات ايضا تنبيه اخر انما عبرنا عن تعاريف هذه
الكليات بالرسم لاحتمال ان تكون حقايقها غير ما دل عليه
تعاريفها من المفاهيم متساوية لتلك الحقايق واعترض
على هذا التوجيه بان الحكم بان هذه التعاريف رسوم
يقتضي وجوب كون ما دلت عليه من المفاهيم مباينا
لتلك الحقايق ولا يكفي فيه احتمال ذلك فكان ينبغي
التعبير بلفظ التعريف الشامل للرسم والحد لانه القيد
المتحقق ولما انهى الكلام على مبادي القول الشارح
اخذ في بيانه فقال القول الشارح وهو ما يتركب
على الشئ لافادة تصوره ويرادفه التعريف والمعرف
واكتفى عن تعريفه ببيان تقسيمه لانتصاره ولانه
قد يكون مركبا دائما او غالبا والصحيح الاول
وخارج الشرح وانهم حدوا بما لا يحيط تنبيه

قيل لا يجوز تعريف المعرف لانه لو عرف لزم التسلسل
واجيب بان تعريفا لمعرف نفس المعرف وفيه
نظر واجاب اخرون التسلسل غير لازم معرفة المعرف
من حيث هو غير محتاج الى معرف اخر بالبداهة اجزائه
اولكونها معلومة الحد قول ابي مركب دال على ماهية
الشيء اي فقط فلا يرد انه ان اراد الدلالة على الماهية
بالكنه خرج الحد الناقص لانه انما يدل على الوجه وان
اراد الدلالة مطلقا دخل الرسم المشتمل على بعض الذاتيات
لانه يدل على الماهية ايضا وهو اي الحد والمراد قسم منه
بقرينة ما ياتي الحد الذي تركب من جنس الشيء وفصله القريبين
كالحيوان الناطق الذي هو اي الحد المذكور في حد الانسان لانه مركب من جنسه
وفصله القريبين اما ان الحيوان جنس والناطق
فصل فظاهر كما سيجيء ان الحيوان جنس قريب فلان
الجنس القريب هو الجنس الذي يصح ان يقع جوابا عن
الماهية وعن كل ما يشاركه في الماهية فيه والحيوان بهذه
الصفة لانه يصح ان يقع جوابا عما هية الانسان وعن
كل ما يشاركه في الفرس وغيره فيه اذ يقال ما الانسان

والفرس

والفرس يتوقف في جواب حيوان ويقال ما الانسان والجماد
فيقال في جواب اي منهم حيوان وهكذا حال مع بقية
الحيوانات كلها واما ان الناطق فصل قريب فلان
الفصل القريب هو الفصل الذي يكون مميزا للماهية
عما يشاركه في الجنس القريب والناطق بهذه الصفة
لانه يميز الانسان عما يشاركه في الجنس القريب الذي
هو الحيوان وذلك المشارك الفرس وغيره من انواع
الحيوان وهو الذي يتركب من جنس الشيء وفصله
القريبين الحد التام اما الحد فلان الحد في اللغة المنع
وهو لكونه ذا يشاقوي المنع من دخول غير المعرف
فيه وبهذا ظهر وجه تسميته بلفظ المصدر دون اسم الفاعل
واما التام فلتمامه باشتماله على جميع الذاتيات تنبيه
في تعبيره بقوله وفصله بالواو دون نحو الفاء اشارة
الى انه لا يجب تقديم الجنس على الفصل وذلك هو
الصحيح على ما قاله بعض المحققين والحد
الناقص هو الحد الذي يتركب من جنس الشيء البعيد وفصله
القريب كالجسم المركب وهو الجوهر القابل للابعاد الثلثة الناطق

بالنسبة الى الانسان فهو حيوان انسان اما قولنا انه مركب من
جنس البعيد وفصل القريب وهما الجسم والناطق اما ان
الناطق فصل قريب فلما مر واما ان الجسم جنس بعيد
فكذلك واما انه بعيد فلان الجنس البعيد هو الذي
يصح ان يقع جوابا عن الماهية دون بعض ما يشاركها
فيه دون البعض الاخر والجسم بهذه الصفة لانه يصح
ان يقع جوابا عن ماهية الانسان وعن بعض ما يشاركها فانه
كالجماد يقال ما الانسان والحجر فيقال في جواب جسم ولا يصح
ان يقع جوابا عن ماهية الانسان دون بعض الاخر كالشجر فلا
يقع في جواب الانسان والشجر جسم لان ما انما يسأل بها عن تمام
الحقيقة المختصة او المشتركة كما مر والجسم كما انه ليس تمام
الحقيقة المختصة لتعدد المشاركين له ليس تمام الحقيقة
المشتركة بينهما بل بعضها اذ تمام الحقيقة المشتركة بينهما
هو الجسم النامي والجسم بعض من هذه الحقيقة هذا وبهذا
ما ذكرناه ما مرونا قضا لنقضنا به لعدم اشتماله على بعض
الذاتيات والرسم التام هو الذي تركب من جنس قريب وخاصة
اي العرض اللازم الذي غير المفارقة سواء لنشأ انفكاكها

عن الحامية تام لا ناقص قيد بذلك لكن لانها لو كانت مفارقة
لزم ان يكون التعريف المشتمل عليها غير جامع لعدم
شمول حينئذ بجميع افراد المعرف والتعريف يجب ان
يكون مانعا على المشهور وان كان التحقيق خلافه كالحيوان
الضاحك اي بالقوة لانها الخاصة اللازمة واما الفعلي
فهي خاصة مفارقة كما هو ظاهر مرجعه في تعريف الانسان
فهو رسم للانسان تام لانه مركب من جنسه القريب وهو الحيوان
وخاصته اللازمة وهو الضاحك بالقوة كما علمت انه
رسم فلانه تعريف بالخاصة التي هي اثر عرضي والمعرف
وانه تام فلمشابهته للحد التام في اشتماله على الجنس
القريب وتقييده بشيء مختص بالمعرف والرسم الناقص
هو الذي يتركب من عرضيات جمع عرض بمعنى الخارج
المحمول مطلقا بقرينة ما يأتي تختص جملتها بحقيقة واحدة بان
لا توجد مجتمعة الا فيها ومتى صادق بان يختص بعضها
بالحقيقة الواحدة كما يأتي وبان لا يختص شيء من التعريف
بتعريف الحقيقة الاخرى طردا وعكسا بخلاف ما وقع
للمصنف من ارادة الباعث على المقصور عليه وهو الحقيقة الواحدة

صحيح كعكه وان قال بعضهم الصواب ان الباء لا تدخل
الاعلى المقصود كقولنا في تعريف الانسان انه حي اي الانسان
ومذ امع بعده فتمة التعريف بدل من قولنا او عطف
بيان على الاول عطف البيان لا يكون الا في المفردات وهذا
قبيل الجمل الا ان نقول المراد بهذا التركيب مجرد اللفظ و
وكلما اريد به مجرد اللفظ فهو اسم نص على ذلك النحويون
ماش يخرج غير الماشي على قوله يخرج الماشي على
غير ما عربنو الاطفار جمع ظفر وهو بضمتين وبالضم
وبالكسر شاذ يكون للانسان وغيره كالاظفور وقول
الجوهري جمعه اظفور غلط وانما هو واحد والجمع
اظفاد واظافير كذا في القاموس ويخرج بهذا
القيد ما ليس عربنو الاظفار كالطيور يادي اي ناس
واحدة البشر محركة وهي ظاهر جلد الانسان وقيل
وغيره كذا في القاموس ويخرج به المستورة البشرة
مستقيم القامة يخرج غير المنتصب القامة وكل منهما عرض
عام لعدم اختصاصه بحقيقة الانسان الا ادى
البشرة على ما اقتضى كلام القاموس فهو حينئذ فصل

بالانسان فهو خاصته مخان بالطبع اى البحيث المجعول
عليها وهذا خاصته قطعا لاختصاصه بالانسان لا
محالة وانما قيد بقوله بالطبع ان تكون هذه الخاصة
لازمة اذ لو لم يذكر لكان الظاهر منه الفعلى كالضحك
وهو خاصته مفارقة فقط الخاصة الواقعة بالتعريف لابد ان
تكون لازمة حتى يكون جامعا اذ لابد في التعريف من ان يكون
مساويا للمعرف وانما نبه على ذلك اذ لو كان جامعا مانعا
وهذا المثال من القسم الاول اى من المركب من عرض خاص
جملتها بحقيقة واحدة مع كون بعضها ايضا مختصا بها
كما علم مما قررنا ما الرسم فلنخ ما مر وانا نقول فلنقتصر
بعدم اشتماله على بعض اجزاء الرسم تنبيه يجوز التعريف
بالعرض العام والفصل كالماشي الناطق للانسان
وبالفصل وحده او مع الخاصة كالناطق او الناطق الضاحك
بالنسبة الى الانسان وكل منها حدا ناقص يجوز التعريف بالخاصة
وحدها او مع العرض العام كالضاحك او الماشي الضاحك
بالنسبة الى الانسان وكل منها رسما ناقص يجوز التعريف بالمقسم
لشيء من هذه الانواع كانه لعدم تحويزها كما على بعضهم وان

كان الاكثرون على خلافه وبهذا انتهى الكلام على القضايا

الشارح اخذ في مبادئ الحجة فقال القضايا اي هذا باب

القضايا وهي جمع قضية كمطايا ومطية اللغة لغة الحكم

واصطلاحا ما يأتي تمييزه لكن لا نظر لها على ان نتبع

اصطلاح اهل هذا الفن وغيرهم كالنحاة خبرا وقول بعضهم

وهي القول يسمى عند النحويين خبرا موهم قولا اي مركبا موهوما

تناول القضية وغيرها من سائر المركبات تامة كانت او ناقصة

يصح ان يقال لقائل اي عن قائله انه اي قائله صادق فيه

اي في ذلك القول او كاذب ومعنى صحة انه لو قيل لقائله

هو صادق او كاذب لم يكن خطأ في عرف اللغة وان كان

خطأ باعتبار نفس الامر نحو لا انشاء فانه لو وصف

القائل به فاعل مثلا لصح مع الصدق والكذب بسبب

الخطأ في اللغة وبهذا التقرير ظهر انه لا يشكل التعريف

بمثل السماء فوقنا مما لا يمكن تكذيب قائله وبمثل اجتماع

النقيضين وارتفاعهما مما لا يمكن تصديق قائله لان الموضوع

لا دفع الاشكال بان المراد صحة تصديق قائله وتكذيبه

قائله مع قطع النظر عن جميع الامور الخارجية عن مفهوم

ذلك المعقول واعترض على هذا التعريف بانه غير مانع و
وذلك من ثلثة اوجه الاول انه يصدق على مثل اذا كان
اذا صوم نحو النيام او السكران او الشاكل او المغمى
مع انه ليس بقضية عند ارباب هذا الفن لخلوه عن حكم
الثاني ان يصدق على مثل ضرب زيد ضرب شديد في
في دار التاديب مع ان ذلك عندهم ليس بقضية ايضا
لان القضية الملفوظة لا تتوقف اجزائها على ثلثة كما ان
القضية المعقولة لا تتوقف اجزائها على اربعة كما سيأتي
الثالث انه يصدق على القياس مع انه ليس عندهم
قضية كما هو ظاهر مما ذكر واجيب عن الاول بانه قضية
لدلالته على الحكم وان لم يوجد في نفس الامر جواز تخلف
المدلول عن الدال وعن الثاني بان المقصود في العبارة
المذكورة بيان الامر المطرد في جميع القضايا فلا يرد
زيادة اجزاء بعض القضايا على ثلثة وبان الموجود في
نحو المثال المذكور كالجزء مما قيدت به فيكون مجموعها
بمنزلة جزء واحد فكلام تزداد اجزاء القضية على ثلثة
اي القضية الاولية وهي التي يكون طرفاها مفردين

بالفعل والقوة وان يصح التعبير عنه بفرد كقولنا حيوان
ونسمع بالمعدد غير ان تواه والاشتراك بين الحيوان
والحيوان الناطق حيوان كانت وانما سميت حملية لاشتمالها
على الحمل الذي هو اتحاد المتعايرين ذهنا خارجا
والشرطية وهي التي يكون طرفاها مفردين بالفعل
واما بالقوة اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية
او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس كل كانت
الشمس طالعة فالليل موجود وظن قول بعضهم حيث يقول
ما المثال الذي مثل به المنطقيون في الشرطي
نسيد اما راوا وجه مراموى وطريقه فالشمس طالعة
والليل موجود واما شرطية منفصلة وهي التي يحكم فيها
بالتنافي بين القضيتين او بسلبه كقولنا العدد اما ان يكون
زوجا وهو المنقسم بمتساويين اي الى اجزاء زوجا وهو ما لا
ينقسم بها وليس ان يكون العدد زوجا او فردا
تنقسم الى الحقيقية والمنفصلة
على الموجبة الظاهرة واما الحقيقية فيها على

مشاهتها للموجبات في الاطراد كما قال بعض المحققين واعترض
عليه بانه يوهم ان الحملية والمتصلة والمنفصلة تنقلب اولا الى
الموجبات وتنقلب بعد ذلك من الموجبات الى السوالب المتناقضة
المذكورة والظاهر ان هذه الاسامي تنقلب الى المعاني المحفوظة
تنقلا واحدا لوجود المطابقة بينهما وبين المعاني الاصلية في بعض
الافراد وظاهر ان كلام الامير يابى عن اطلاق لفظ الشرطية
على المنفصلة السالبة واطلاقها على المنفصلة موجبة كانت او سالبة
والجزء الاول من الحملية يعني المحكوم عليه دائما اولا لتقدمه طبعا
دائما اولتقدمه وضعا غالبا او دائما فاطلق غالبا الذي ينبا خر عن المحكوم
به كما في قولنا كاتب زيد يسمى محمولا لانه مبدا المحمول قايم بما يقوم
العرض الموضوع اي المحل اولانه وضع في القضية ليحكم عليه دائما كما
قيل او في مقابلة بعضهم لانه وضع بحدوده والجزء الثاني لاختصاصه
بالموجبة والجزء الثاني يعني المحكوم به منها دائما او غالبا لتاخره طبعا
دائما اولتاخره وضعا غالبا او لتقدم على المحكوم عليه كما علم مما مر
يسمى محمولا لانه الامر المحمول على الشئ المكون منه ومن غيره
او المكون منه ومن غيره بحسب ان شئونه لفرع شئونه
معقولية بين ثلاثة احزان احزان ومما للجزء الاخير المضموم

والمحمول ويعبر عنها بالنسبة بين بين والنسبة الحكمية ووقوع نسبة المحمول
اولا ووقوعها ويعبر عن ايقاع النسبة والحكم كما يعبر عن ادراكه المسمى
بالتصديق عند الحكماء وعن المحمول ايقاعا وسمي الدال عليها مفيدا للتركيب
رابطة ودلالة على النسبة الرابطة التي هي وقوع النسبة اولا ووقوعها
مطابقة فيها قال الغزالي والحق ان الخبر فيهم يعقلهم ودلالة على النسبة
بين بين الالتزام وهذه الرابطة اداة كهو في قولنا زيد هو كاتب وزيد
كان كاتبا وقد يكون حرفا كليس هو في قولنا زيد هو ليس كاتبا وقد
تكون حركة كالكسرة في قولنا زيد يعبد هذا الامر انما الشهرزان
كل رابطة اداة ستعد الاوائل ذكانه انما لم تغير المقصد لهذين
الجزئين لانه قد يخفى ادراكها على الخاطر بعد المختصر الاول
يعني المحكوم عليه وان الشرط واغا سماه اول لانه المتقدم طبعا
وربما اولا متقدما وضعا غالبا لان ارباب هذا الفن يجوزون تقديم
الجزء على الشرط كالبيانيين فاطمة وعائشة الكوفة وبعض النحويين
فيجعلون الجزاء في قولنا الشرط ان كان الهلال موجودا فهو ظاهر
ظاهر بخلافه ولا يجعلون الجزاء محذوفا فاعولوا على هذا القول المعلوم
كما يجعلون البصريين ليس متقدما فجعلوا الواو بمعنى الامر
بيانه والاشارة الى هذا عبر عنه الاول ويسمى الثاني منهما يعني المحكوم

به وانما سمّيا بذلك لتأخر طبعا او وضعا كما علم مما تقدم والاول
للاشارة الى امتناع عنه بالثاني تتبيه والشرطية خرجت
وهو المعنى الذي وقع به الارتباط بين المقدم والتالي وبالدال
على ذلك ادوات الشرط كذا قال بعض المحققين ويجب عليه ان
الدال على الارتباط في المتصلة اما وليست بادوات الشرط والقضية
اما قضية موجبة وهي التي حكم فيها بثبوت شيء لشيء كقولنا
زيد كاتب فانه حكم في هذه القضية بثبوت الكتابة لزيد واما
سالبة وهي التي حكم فيها بسلب ثبوت شيء لشيء كقولنا زيد
ليس بكاتب فانه حكم بهذه القضية بسلب ثبوت الكتابة لزيد تتبيه
ولا يختص هذا التعبير بالحملية بل يجري في الشرطية ايضا فتكون
موجبة بان يحكم فيها بثبوت نسبة على تقدير نسبة اخرى وذلك
في المتصلة كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او
بالمنافاة بين نسبتين وذلك في المنفصلة كقولنا العدد اما
زوج او فرد وتكون سالبة بان يحكم فيها بنفي ثبوت نسبة على
تقدير ثبوت نسبة اخرى وذلك في المتصل كقولنا ليس البتة اذا كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود او ليس البتة اما ان يكون العدد زوجا او فردا واما اقتصر

شائع بين بروز اللاختصار وانزكوبها الجملة لانها اشرف وكل واحد
منهما اي من الموجبة والسالبة المخصوصة بان يكون موضوعها
جزئيا حقيقيا بحسب ذلك لان موضوعها الذي هو جزؤها
مخصوص والكل يسمى باسم جزئه وتسمى مخصوصة انها لا تخص
والكل بحسب الجزئية كما ذكرنا انتفاء المثالين فالاول مثال
للموجبة المخصوصة والثاني مثال للسالبة المخصوصة لان الموضوع
فيهما الذي هو زيد جزئي حقيقي كما مر والكلي وهي التي يكون
موضوعها كليا والحكم على افراده كلها بحسب ذلك لان موضوعها
الذي هو جزؤه كلي والكل بحسب الجزئية اولا نتهائها الى الحكم
على كل الافراد وهذا اولى كما لا يخفى سورة بحسب ذلك لانها
على السور وهو ما يحيط بالافراد كلا او بعضا كما يأتي فخرج
سور البلد وهو الجدار المحيط به وتسمى محصورة انها لحصر الافراد
موضوعها كقولنا كل انسان كاتب مثال للموجبة الكلية السورة
فان موضوع هذه القضية الذي هو الانسان كلي كما مر وقد
دخل عليه السور الذي هو كل لانه محيط بجميع افراد الانسان
والمهملة وهي التي يكون موضوعها كليا ولم يحكم على بعض
افراده ووجه التسمية ظاهر سورة لما تقول بعض الانسان

كما مر مثال للموجبة الجزئية المسورة وبعض الاسانيس
بكاتب مثال للسالبة الجزئية المسورة وبما بين كل منهما ظاهر
مما مر تنبيه المسورة للموجبة الكلية كل الافراد بها وما
يدل على الاحاطة بجميع الافراد كلها وعامة جميعا وقاطبة
وكافة وما كل المجموعية ولا تكون سواء اصلا والقضية المشتملة
عليها مهملة والمسورة للسالبة الكلية لا شئ ولا واحد ولا
والمسورة للموجبة الجزئية بعض وواحد وبعض ما وفي السالبة
الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل واساكها واما ان لا
تكون بالتاء المثناة الفوقانية لان الضمير راجع الى قوله
كل واحدة منهما وكل اذا اضيفت الى نكرة وجب مراعاة معناها
كما نص عليه مالك ولا يخفى ان قوله ان تكون في تاويل مصدر
ومعه الكون لان ان مصدرية تاول مع الجملة بعدها بمصدر
من لفظ فاعلها وان لا في معنى العدم فكانه قال واما عدم
كونها الى اخره والظاهر ان ذلك خبر عن كل واحدة مع انه تعالى
ليس في المعنى وقد تقرر في محله ان الخبر لابد ان يكون بحيث يحمل
بالحمل الذاتي المتعارف ليصح حمله عليه وهذا الشرط منتفي هنا
قطعا كما هو ظاهر فلابد من التاويل المذكور بتبدل الكون نحو

والمعنى

ان تكون جزئية وكل واحدة منهما المخصوصة الى اخره وامّا
حالها ان لا تكون الى اخره واما بتقدير مضاف في جانب الخبر
والاصل اما ذات ان لا تكون كذلك اي مخصوصتا وكلية
او جزئية مسورة بان يكون موضوعها كلما والحكم فيها على أول
لكن لا يذكر فيها المسور وتسمى اي كل واحدة منهما حينئذ مهملة لانه
اهمل فيها بيان كمية افراد موضوعها كقولنا الانسان كاتب مثال
للموجبة المهملة الانسان ليس بكاتب مثال للسالبة المهملة
اذ الموضوع في كل من بابتي القضيتين كلي والحكم فيهما على
افراده ولم يذكر فيهما سور وهذا مبني على ان الذي الانسان
الموضوع منهما للعهد الذهني لو جعلت للاستغراق
كانتا القضيتان كليتين ولو جعلت للعهد الخارجي لشاركتا
زيد مثلا كانتا مخصوصتين ولو جعلت للجنس والطبيعة
كانتا طبيعيتين كما يأتي بعلم ما بقي بالاثر تخصيص
للقضية قسم رابع وهي القضية الطبيعية وهي التي يكون
موضوعها كليا ويكون الحكم على نفس حقيقته هذا الكلي
وطبيعته كقولنا الانسان نوع فانه لا يحصر المتبع
كالكليتين الى قضية فيما ذكر من الاقسام باطل لانها داخلة

بالمقسم الذي هو القضية مع انها غير داخلة في شيء مما ذكر
من الاقسام اجيب بان المراد بالقضية التي جعلت قسما للقضية
المعتبرة في العلوم والقضية الطبيعية غير معتبرة فيها فلا
تكون داخلة في المقسم فلا يخل خروجها عن الاقسام الا بحصار
وانما كانت غير معتبرة في العلوم لان الموجودات المتفاصلة
هي الافراد والطبيعية انما توجد في ضمنها والمقصود من
العلوم معرفة احوال الموجودات المتفاصلة فان قلت
الشخصية ايضا غير معتبرة في العلوم اذ لا يبحث فيها
عن الاحوال اجيب بانها معتبرة في ضمن المحصورات
بخلاف الطبيعية فانها ليست معتبرة لا في ذاتها ولا في
ضمن المحصورات لان الحكم فيها على الافراد لا على الطبائع
وايضا الشخصية قد تقوم في الظاهر مقام الكلية فتنتج
كبرى للشكل الاول نحو مطر زيد وزيد انسان فهذا انسان
بخلاف الطبيعة فانها لا تنتج في كبرى الشكل الاول كقولك
زيد انسان والانسان نوع مع انه لا يصدق على زيد
نوع وما قيل ان الشخصية بحسب الظاهر لا تصلح كبرى
للشكل الاول لانها تتناول كل شيء كذا ولا يصدق

حكم كلي على مسمى كذا الجواز ان يسمى كذا ما يتصف بنقيض الحكم
مردود بان بناء المقدمة استقرائية انما يحكم على موضوعها تحكم
كلي اذا شهد به الاستقراء على ان صحة وقوع القضية كذى للكل
لا يتوقف على صدقها تنبيه ثان لا يختص انقسام
القضية الى الاقسام المذكورة بما اذا كانت حملية بل يقع انقسامها
الى الثلثة ما اذا كانت شرطية ايضا لكن المصنف اقتصر على
امثلة الحملية لما مر فقول الشرطية ان كان الحكم فيها بالاتصال او الانفصال
على وضع معين نحو ان جئتني الان اكرمتك فزيد الان اما كاتب
غير كاتب فهي مخصوصة وان كان الحكم باحدهما على جميع الاوضاع
نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان يكون
العدد زوجا او فردا فهي محصورة كلية وان كان الحكم فيها بالحكم
على بعض الاوضاع غير بعض نحو قد يكون اذا كان الشيء
حيوانا كان ناطقا او قد يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او
ابيض فهي محصورة جزئية والا فهي مهملة نحو ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود واما ان يكون العدد زوجا او فردا
تنبيه ثالث السور في الموجبة الكلية المتصلة
كلما ودائما وحيثما ومتى وكيفما وابدا معها كما في الموجبة

الحكمية المنفصلة دائما وابدا ونحوها وسور السالبة الكلية فيهما
ليس الا ته وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون او اد خال اداة السلب
على سور الايجاب الكلي كليس كلما وليس بعض ما وليس متى في المنفصلة
وليس دايما في المنفصلة والحملية الاوضاع متباينة اقوال التوضيح
في الحملية واطلاق لفظ او وان واذا في المنفصلة واما واو في
المنفصلة للاهمال في الشرطية المنفصلة الا متصلة لزومية
وهي التي يكون الحكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى
لعلاقة بينهما توجب لذلك وهي ايبة يستلزم المحذوم التالي كالعلية
والتضايف فالعلية بان يكون المحذوم كل التالي كقولنا ان
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ويكون معلولا كقولنا ان كان النهار موجودا موجود واضح
فالشمس طالعة او يكون معلولا علة واحدة كقولنا ان كان
النهار موجودا فالعالم موجود فالعالم مستلزم لوجود النهار وامنية العالم
معلول ان لطلوع الشمس واما التضايف فبان يكون كل منهما
يقتضي الاخر كقولنا ان كان زيد ابا لعمرو كان عمرو ابنه
واتفقوا المنفصلة على مثال واحد وهو للاختصار وهي اما
تنفصل الا بحسب الاصل والمتصلة اتفاقية وهي التي يكون الحكم
فيها باتفاق كالعلاقة توجب في المجموع اتفاق الجزئيات على الصدق

كقولنا ان كان الانسان ناطقا فهو حيوان فانه لا علاقة بين
ماهية الحمار وماهية الانسان حتى ان المعقول يحكم بتحيز
كل واحد منهما بدون الاخر وليس ثمة الا توافق الجزئين على
الصدق فالشرطية تسمى متصلة حقيقية وهي التي حكم
فيها بالتالي بين جزئيها صدقا لكن بالنظر الى الصدق
او وجود وهي اي الحقيقية اعم من التي حكم فيها بين الجزئين في الصدق
وما بقية الحكم فيهما المعبر عنها بالكذب كما ذكرنا من هذا
المثال الذي يمتنع في العادة ان يجيء وانه قد يوجد يمتنع خلو عنهما
معا والمانعة الجمع فقط دون الخلو وهي التي حكم فيها بالتالي
بين جزئيها صدقا فقط كقولنا هذا اما ان يكون حيوانا او حجرا اذ يمتنع
ان يجتمع في الشيء الواحد ان يكون حيوانا وان يكون حجرا ويجوز
خلو عنهما معا بان يكون جمادا مثلا والمانعة الخلو فقط اي
دون الجمع وهي التي حكم فيها بالتالي بين جزئيها كذبا فقط
كقولنا هذا اما ان يكون في البحر والمراد به ما يعم
الغوص فيه عادة ولو غيرا واما ان لا يغرق اذ يمتنع ان يجتمع
زيد مثلا في البحر وان يغرق ويجوز اجتماعهما معا فانه
يكون في البحر وان يغرق وان يسبح مثلا وترتفع الاولى حقيقة

واخويه وصفه بحال متعلقه مثال الاول الاثنى عشر فانها كسور
المتصورة فيه النصف وهى ستة ذلك وهو اربعة وربع وهو ثلثة
وسدس وهو اثنان ومجموع هذه الكسور خمسة عشر فتكون زائدة عليه
ومثال الثانى الثمانية فان كسورها النصف وهو اربعة والربع وهو
اثنان والثمن وهو واحد ومجموعها سبعة فيكون ناقصا عنه
ومثال الثالث الستة فان كسورها النصف وهو ثلثة والثلث وهو اثنان
والسدس وهو واحد فالمجموع ستة فيكون مساويا له وانفة الجمع
كقولنا اما ان يكون هذا الشئ بحرا او حجرا او حيوانا وانفة الخلو
كقولنا اما ان يكون هذا الشئ لا بحرا ولا حجرا ولا حيوانا قال بعض
الشراح فان قلت لا تركب شئ من المنفصلات من اكثر من جزئين
الا بتفصال بنية والبنية الواحدة لا تتصور الا بين جزئين من مرة
اذ البنية بين امور متكثرة لا تكون واحدة قلت المراد بتركب
المنفصلات من اكثر من جزئين تركبها بحسب الظاهر لا بحسب الحقيقة
والا فلا تفصال الحقيقى فى المثال المذكور على الحقيقة بين اى شئ
المعدد تأيد الا ان يكون ثم على تقدير ان لا يكون بين كونه ناقصا
او مساويا فان قلت فما وجه حكمهم بان الحقيقة لا يتركب الا من
جزئين وبانفة الخلو وانفة الجمع بتركبها من ستة قلت وجهه

لان

والتحصيل والانفصال وغيرذلك مثلا قوله بحيث يقتضي الايجاب
اختلافهما بالايجاب والسلب لابحيث يقتضي ان تكون احدهما
صادقة والاخرى كاذبة بحق زيد ساكن فزيد ليس بمتحرك فهما صادقتان
وقولنا لذاته يخرج اختلافهما بالايجاب والسلب بحيث يقتضي ان
يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة لكن لا لذاته وهو
بل بالواسطة او لخصوص مادته اما الاول فكما في ايجاب فحصة وسلب
لان بينهما المساوي كقولنا زيد انسان زيد ليس بناطق فان الاختلاف
بينهما انما يقتضي صدق احدهما وكذب الاخر بالا ان قولنا زيد
ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان وانا ان قولنا زيد انسان
في قوة قولنا زيد ناطق وانا خصوص المادة فكما في قولنا كل انسان
حيوان ولاشئ من الانسان بحيوان وقولنا بعض الانسان حيوان وبعض
الانسان ليس بحيوان فان اختلافهما بالايجاب والسلب
يقتضي صدق احدهما وكذب الاخرى لكن لا لخصوصية
كونها كليتين او جزئيتين مختلفتين بالايجاب والسلب ليس كذلك
فان قولنا كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان كليتان
مختلفتان بالايجاب والسلب واختلافهما لا يقتضي كذب
احدهما وكذب الاخرى بل هما كاذبتان وكذلك قولنا بعض الحيوان

ابن ابن وبعض الحيوان ليس بانسان جزئيان مختلفان
بالايجاب والسلب والاول احدهما صادقة والاخرى كاذبة
بل هما صادقتان مجلان قولنا بعض الحيوان انسان ولا
شئ من الحيوان بانسان فان اختلافهما يقتضي لذاته وصورة
ان تكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة حتى ان الاختلاف
بالايجاب والسلب بين كل كلية وجزئية يقتضي ذلك كقولنا
زيد كاتب وزيد ليس بكاتب وان بين القضيتين اختلفا
بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان تكون احدهما
صادقة والاخرى كاذبة كما زيد واما مثل التناقض بين
المخصوصتين لانه اظهر ولا تخفى اي التناقض بعد ان فهما
اي القضيتين في ثمان وحدات الموضوع اذ لو اختلفتا فيه
لم يتناقضا لجواز صدقهما معا او كذبهما معا كقولنا زيد
قايم وزيد ليس بقايم وفي المحمول اذ لو اختلفتا فيه لم يتناقضا
كقولنا زيد كاتب زيد ليس بشاعر وفي الزمان اذ لو اختلفتا فيه لم يتناقضا
كقولنا زيد ليس قايم اي ليلا زيد ليس بقايم اي نهارا وفي
المكان اذ لو اختلفتا فيه لم يتناقضا كقولنا زيد جالس
اي في الدار زيد ليس بجالس اي في السوق وفي الشرط وهي

كون الامرين الوجدين بحيث يتوقف تعقل كل منهما على
تعقل الاخرى اذ لو اختلفا فيها لم تتناقضا كقولنا زيد اب
اي لعمرو وزيد ليس باب اي لبكر وفي القوة اي كان الشئ مستعد
لان يوجد ولم يوجد والفعل اي كان الشئ خارجا عن الاستعداد
الى الوجود اذ لو اختلفتا فيها بان تكون البنية في احدهما بالقوة
وفي الاخرى بالفعل لم يتناقضا كقولنا الخمر في الدن مسكر اي
بالقوة الخمر الذي ليس بمسكر اي بالفعل وفي الجزء والكل اذ لو
اختلفا فيها لم يتناقضا كقولنا الزنجي اسود اي بعض الزنجي
ليس باسود اي كله وفي الشرط اذ لو اختلفتا فيه كقولنا الجسم
مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق اي بشرط كونه
اسود فهذه ثمانية شروط ذكرنا العدد للتناقض وقد نظمتها
فقلت واذا رمت وحدات التناقض فاتني فيما ثمان وحدة الوضع والحمل زمان مكان ثم شرط اضافة كذا
قوة والفعل والجزء والكل وردها المناخر وذلك لان الوحدتين
وحدة الموضوع ووحدة المحمول فان وحدة الموضوع
فيها وحدة الشرط فلان الموضوع في قولنا الجسم مفرق للبصر
هو الجسم لا مطلقا بل بشرط كونه اسود والاختلاف في الشرط

للبصر ح

وحدة الجزء والكل لا تعتبر

وحدة الشرط ح

يستبقع اختلاف الموضوع فلو اخذ الموضوع اتحد الشرط
واما الاندراج وحدة الجزء والكل فان الموضوع في قولنا الزنجي
اسود اي بعض الزنجي وفي قولنا الزنجي ليس اسود اي كل الزنجي
وهما مختلفان ووحدة المحمول يندرج فيها الوحدات الباقية
واما الاندراج وحدة الزمان فلان المحمول في قولنا زيد نائم النهار
ليلا وفي قولنا زيد ليس نائم النهار نهارا واختلاف الزمان
يستدعي اختلاف المحمول واما الاندراج وحدات المكان
والاضافة والقوة والفعل فعلى ذلك القياس ورد القضايا
الى واحدة واحدة وهي وحدة النسبة الحكمية حتى يكون السلب
واردا على النسبة التي مر ذكرها الايجاب وعند ذلك يتحقق
التناقض جزما وانما كانت مردودة الى تلك الوحدة لانها اذا
اختلفت تحمل المحمول بالمباينة اختلفت النسبة ضرورة ان نسبة
المحمول الى احد الامرين مغايرة الى الاخر ونسبته احد الامرين
الى الاخر يشترط مغايرة للنسبة اليه بشرط اخر وعلى هذا ينبغي
اشتداد النسبة احد الكمالين عند المتاخرين وعلى ما هو
الصحيح والاظهر مما ذكرناه لارتفاع التناقض باختلاف
الالة نحو زيد كاتب اي بالقوة ليس بكاتب بالفعل

بالقلم الترکی والعلة نحو النجار عالم ای للسلطان غیر
عالم ای لغیره والمفعول به نحو زید ضارب ای عمرا لیس
بضارب ای بکرا والممیز نحو عندی عشرون ای درهما لیس عندی
عشرون ای دینارا الی غیر ذلک ترتیب لا یختل بالتناقض
بالقضیة الحملیة بل کون ایهم فی الشرطیة بالشروط المذکورة
وانما اقتصرنا التمثیل علی الحملیة لما مر وبما تقرر من تناقض
المخصوصتین اما فی المحصورات فنقیض الایجاب الکلی السلب
الجزئی ضرورة ولذا قال واخر القضیة الموجبة الکلیة ای
ای نقیضها والنائیک باعتبار الجزء من القضیة
السالبة الجزئیة ونقیض القضیة السالبة الکلیة اما ای
القضیة الموجبة الجزئیة کقولنا الانسان حیوان بعض
الانسان لیس بحجر مثال الموجبة الکلیة ونقیضها الذی هو
سالبة جزئیة ولا شیء من الانسان بحجر بعض الانسان حیوان
مثال السالبة الکلیة ونقیضها الذی هو موجبة جزئیة
لا یقدح فیما تم فی التناقض الاتحاد فی الموضوع والاتحاد
منا الاختلاف الموضوع فی کل انسان حیوان وبعض
لیس بحیوان ولا شیء من الانسان بحجر وبعض الانسان

المركب من قولين وهو ظاهر والمركب من اكثر من قولين كقولنا
كل ما اخذ المال خفية وكل آخذ المال خفية سارق والسارق
تقطع يده فهذا القياس مؤلف من ثلثة اقوال الجزم منها قول
آخر وهو النابش تقطع يده والاول يسمى قياسا بسيطا والثاني
قياسا مركبا وانما قالوا اقوال ولم يقولوا مقدمات لانهم عرفوا
المقدمات بانها جعلت جزء قياس فاخذوا القياس في تعريفها القوة؟
فلو اخذت في تعريفه لزم الدور حتى ابن وقت سلمت
وانزعن لحكمها وانما قال حتى سلمت اشارة الى انه لا يجب ان تكون
مسلمة في نفس الامر بل يجب ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها
قول آخر فبتنا ولما لم يعرف العنياس الكاذب المقدمات
كقولنا زيد حمار والحمار انسان فان ما بين المقدمتين وان كذبا
لكنهما حتى سلمتا لزم منهما ان زيدا انسان لزم عنها اي عن
تلك القولين قولا بينا كما في الشكل الاول او غيرين كما في غيره
لذاتها قول اي مركب والمراد بالمركب ههنا المركب
المعقول سواء كان المقول الاول المركب اللفظي وذلك في
القياس المعقول او المركب اللفظي وذلك القياس
الملفوظ لانه يلزم من القياس الملفوظ القول المعقول

المعبر عنها بالنتيجة كما يلزم من القياس المعقول واليلزم من
القياس مطلقا القول الملفوظ اخ اي مغاير لتلك
الاقوال وايضا نتيجة ومطلوبا ومعنى آخر فيه ان لا يكون بين
احدى مقدمتي القياس الا ان لا يكون جزءا من احدى المقدمتين
فيلزم ملزوم واما اصغر الاخرى لانه لو لم تتغاير كان الكلام
ايضا ذاتا وذلك حيث تجعل النتيجة عين المقدمتين كان
تقول العالم متغير وكل متغير حادث لان العالم متغير وكل
متغير حادث فهي وجه الاحتراز عن الاول ظاهر وكذا عن الثاني
لاشتماله على الدور لان معرفة المدعى حينئذ موقوفة على معرفة
الدليل فلو كان المدعى جزءا من الدليل لزم ان يكون معرفة
الدليل موقوفة على معرفة المدعى لتوقف معرفة الكل على
الجزء وايضا مصادرة وذلك بحيث تجعل النتيجة عين احدى
المقدمتين كان تقول العالم حادث لان العالم متغير وكل متغير
حادث واما قلنا ان عدم كون النتيجة جزءا من احدى المقدمتين
لانها قد تكون جزءا من احداهما كما في القياس الاستثنائي كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة
فالنهار موجود فان قلت المدعى موقوف على كل واحد

والمصادرة وقوله وكذا عن الثاني لان قولنا العالم حادث لان العالم
متغير والعالم حادث ح منه

مر المقدمتين وكل واحدة منهما موقوفة على كل جزء من
اجزائها فلو كان المدعى غير جزء احدى المقدمتين لزم الدور
كما في المثال المذكور فان التصديق بوجود النهار موقوف
على التصديق بالملازمة بين طلوع الشمس ووجود النهار
وهو موقوف على تصور طلوع الشمس ووجود النهار فيلزم
ان يكون النهار موجودا موقوفا على النهار موجود فيدور
واجيب بان الملازمة على التقدير المذكور توقف التصديق
بوجود النهار على تصوره والتصديق غير التصور فلا دور
واستشكل هذا بانه يلزم عليه اكتساب التصديق من التصور
وقد حققوا امتناعه فتامل نقوله قول جنبي يتناول الثبات
وغيره من الاقوال وخرج بقوله مؤلف من اقوال القول الاول
وان لزم عنه لذاته قول آخر كالقضية البسيطة المتلازمة
لعكسها وخرج بقيده لزوم الاستدراك التناقض والتعميل
فانهما وان سلما لا يلزم عنهما شيء آخر امكان تخلف ، مدلولهما
عنهما ان قلت هذا لا ينافي اندراجهما في الدليل المعرف بانه كما
يلزم من العلم به العلم بشيء آخر اجيب عن ذلك بانه يجوز ان يتخلف
الشيء الاخر مع ان ذلك العلم به للعلم بالشيء الاخر والا لعلم

قد تخلف عن العلم وبان المراد باللزوم في تعريف الدليل الآتي
المصححة عربية كما في قياس المساوات ومساوي كبرى قضيتين
يكون شعلق محمول احداهما موضوع الاخرى كقولنا مساوي
لب وب مساوٍ لج فانها يفيد مساوي لج لكن الذاتها لو
مقدمتا جنبية وبيان مساوي المساوي للشيء مساوٍ لذلك
الشيء وذلك لا يتحقق الا بلزوم الاحيث نصدق تلك القضية
كما في هذا المثال بخلاف ما اذا لم نصدق فانه لا يحصل منه شيء
كما في قولنا الف مساوٍ لب وب مساوٍ لج لا يستلزم ان يكون الف
لج لان المساوي للشيء لا يلزم ان يكون مساويا لذلك الشيء
لجواز ان يكون اعم منه كالحيوان المساوي للجماد المساوي للانسان
وان يكون اخص منه كالانسان المساوي للجماد المساوي للحيوان
تنبيه اعترض على هذا التعريف بانه غير صحيح لانتقاضه
بالقضية المركبة المستلزمة لعكسها فانه يصدق عليها انه
قول مؤلف من اقوال يستلزم لذاتها قولا آخر مع انها ليست
قياسا واجيب بان المتبادر من قول مؤلف من اقوال
قول لم تمتزج فيه الاقوال حتى صارت بعد قولا واحدا والقضية
المذكورة بهذا المثال لم تكن كذلك وفيه نظر وفي اي القياس

سبان ج

فلهذا لا اه قياس اقتراني سواء لم تذكر فيه النتيجة ولا نقيضها
بالفعل حتى يدلك لاقتران حدود القياس من الاصغر والاكبر
والاوسط فيه اولان جمع المقدمتين فيه بادا ة الدالة على
الجمع واقتران المقدمتين في التحقق اي الواو كما ان جمعهما في
مقابلة بادا ة الاستثناء وهي لكن كقولنا كل جسم موكب الجرم
لكونه اي ما يقوم بنفسه القابل للابعاد الثلثة الا انه اختص
باستعمالها في السفليات والجرم في العلويات مؤلف وكل مؤلف
حادث اي مسبوق بوجوده بعدمه كقوله كل جسم حادث خارج عن
القياس لبيان النتيجة لحاصلة منه وظاهر انها لم تذكر ولا نقيضها
في هذا القياس بالفعل بل ذكرت فيه بالقوة التي كما دة ادوات صورتها
واما قياس استثنائي سواء ذكرت فيه النتيجة او نقيضها بالفعل
حتى يدلك لاشتماله على اداة الاستثناء اعني لكن لانها بمعنى
في الاستثناء المنقطع بعد النفي او ما يؤول اليه من الناظرين الى اللفظ
اداة استثناء كما مر الا في المنقطع حرف استثناء كقولنا ان
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار
موجود فالنتيجة التي هي النهار موجود مذكورة في القياس بالفعل
اي بصورتها او يقول مع المقدمة السابقة تمثيل هذه المقدمة

لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة فهو النتيجة
غير مذكورة في القياس بالفعل وانما قصر المصنف على المثال
الثاني للظهور حال المثال الاول منه بالاولى ان قلت النتيجة وهو
نقيضه لاحتمالها الصدق والكذب انما يذكورة في القياس الاستثنائي
ليس كنقيضه فلا تكون النتيجة او نقيضها مذكورة في القياس
اجيب بان المراد بذلك ان يكون طرفا النتيجة او نقيضها
مذكورين بالفعل الذي في النتيجة فان القول المشتمل على
ذلك بمنزلة عين النتيجة او نقيضها وقوله بدفع الاشكال الى
فوع من تقسيم القياس وتقسيمه الى قسمين شرع في تقسيم كل
واحد من القسمين واحكامه فالقياس الاقتراني مشتمل على
حدود ثلثة من موضوع المطلوب ومحموله والمكرر بينهما في
المقدمتين والمكرر هو من التكرير وهو اعادة الشئ فعلا
كان او قولا وتفسير التكرار بذلك الشئ مر تفسيره بغير في كتب
المعاني ببطلانها شهم لا لغة قاله مولانا عصام الدين في
شرح المقصاري بين مقدمتي القياس اي الاقتراني كما اشير
اليه والظرف صفة المكرر اي الواقع بين مقدمتي القياس او ظرف
الماضية بتأويل جواز وقوع المحال من المتدارك كما على سبيل مولانا

لكن نقيضه لا يذكر من الشرطية
بل مذكورة في باب القياس

بين ما للبادي من الخير المستقر الذي يوجب فاعليه الثواب
ولا يخفى ان المكرر لا يقع بين مقدمتي القياس بل بين طرفي
مقدمتي القياس فكلامنا فيما يحمل على المجاز المجاز الحذف
على اضمار المضاف الذي هو الطرفان والمجاز المفرد اطلاقا
لاسم الكل الذي هو المقدمة على الجزء الذي هو الطرفان والمجاز
العقلي باسناد البينة التي هي في نفس الامر للطرفين الى المقدمتين
لما بينهما من الملابسة يعني اي المذكور المكرر المذكور وجعلها
الوسط لكونه نهاية المقدمة وتوسيطه بين طرفي المطلوب
كما في المثال المذكور آنفا والمراد بتوسطه كونه واسطة
وسيلة في ربط احدى الطرفين بالاخر مطلقا او وقوعه بين
الطرفين ذكرا او تعقلا في الشكل الاول الذي هو انزه الاشكال
وموضوع المنطق المعبر عنه في تعريف القياس السابق بالقول
الاخر لانه مرجع حيثية استحصاله من القياس يسمى مطلوبا كما انه من
حيث حصوله لامة يسمى نتيجة يسمى حدا اصغر لانه في الغالب
اقل افرادا من المحمول كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم
وكل جسم جوهر الى غير ذلك مما جسمي فانما قلنا في الغالب لانه قد
يكون مساويا للمحمول كما في قولنا كل ما هو انسان فهو كاتب وقد يكون اعم

لم يطلق على طرفي مقدمتي القياس لفظ الحدود مع ان الحد
هو الوسط كما سيجيء تحقيق العلم بالوجه الاتي ١٢

ه كما في قولنا بعض الحيوان انسان ومحمولة اي محمول المطلق
يسمى حدا اكبر لانه في الغالب اكثر افرادا كما علمت
لا يقال المناسب لما ذكر في وجه التسمية ان يقال في الاول
اقل وفي الثاني اكثر لا اصغر واكبر لان القلة والكثرة من
صفات الاعداد والصغرى والكبرى من صفات المقادير
لانا نقول حيث كان الموضوع اي المذكور اقل افرادا كانت
احاطته للافراد اقل فكان احق بقبول له اصغر وحيث
كان المحمول الذي اكثر افرادا كانت احاطته للافراد اكثر
فكان اعظم فقبل له اكبر قال بعضهم ويمكن ان يقال في وجه
التسمية ان المواد الموضوع الفرد والمحمول المفهوم والمفهوم
محيط بالفرد والفرد محاط له والمحيط اكبر من المحاط وقال آخر
يمكن ان توجه التسمية بان المحمول هو مناط الفايدة الخبرية
بحسب اكثر احوال الموضوع فيسمى اصغر والمقدمة التي فيها
الحد الاصغر تسمى المقدمة الصغرى لانها ذات الاصغرين من حاجه
والمقدمة التي فيها الحد الاكبر تسمى المقدمة الكبرى
لنحو ما مر في الصغرى فيكون تحت المقدمتين بالاعتبار الثاني
لهما ما لم يتحقق جزئيتها قال بعضهم ولكن ان تجعل التسمية

لم يجز بين تسميته من قبيل التسمية بما يستحقانه لان الفروع
المندرجة في الصغرى الاغلب اقل من الفروع المندرجة في
الكبرى فتسميته كبرى اولى من ايقاع التعبير بلفظ صغرى وكبرى
اسم تفضيل واسم التفضيل اذا كان مجردا عن ال والاضافة
يجب افراده وتذكيره مطلقا وظاهر قولنا النحويين جملة
صغرى وكبرى جملة وقولنا العروضيين فاصلة صغرى
وفاصلة كبرى فان قلت قد يجاب عن هذا بان
تعبير النحويين والعروضيين بالتاء على ما جاء في كلام
العرب قلت هذا مطابقة مع الخبر فليوجه بكلام العرب قلت
قد صرح سيبويه باستعمال العرب لاسم التفضيل في تلك الحالة
مطابقا بشرط بان لا يكون للمفاضلة وما مر آنفا عن اهل
هذا الفن مرجوح التسمية مناف لذلك على ان سوق المنصوص
عند النحويين انما هو استعمال الاسم التفضيل لاصل الفعل اعني
لا بتملي عليه فاعل واقتران الصغرى بالكبرى في ايجابهما
وسلبهما وكلمتها وجزئيتهما يسمى قرينة وضربا وهيئة
التاليف الحاصل من اجتماع المقدمة الصغرى والمقدمة الكبرى
نتيجة اي ان الهيئة الحاصلة من تشبيهها بالهيئة الحاصلة

الصغرى

فراحاطة الحد والمحدود بالمقدار تقييد يجوز فيه ان يكون بالتاء المثناة الفوقية فيكون الضمير المستتر فيه مفردا اى وان يكون بالياء التحتية فيكون الضمير المستتر فيه مفردا ايضا وذلك لانه متى وقع ضمير بين لفظين مذكور ومؤنث والمراد منهما شئ واحد جاز فيه التذكير والتانيث نص على هذه القاعدة ابن الحاجب وغيره قالوا والاولى فيه مراعاة الثانى لئلا يحط الفائدة والاشكال الاربعة اذ الحد الاوسط قد كان محمولا فى المقدمة الصغرى موضوعا فى المقدمة الكبرى كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فهو اى الحد المذكور والا بد جنس وتقدير مضاف اما فى جانب المبتدا او فى جانب الخبر والاصل فصاحبه اى المشتمل عليه الشكل الاول اذ هو ذو الشكل الاول ويمكن ارجاع الضمير الى القياس فلا تقدير حينئذ وانما كان هذا الشكل الاول لانه هو الذى الانتاج وارد ع اقتضى الطبع فان الطبيعة مجبولة على الانتقال من الشئ الى الواسطة التى يقتضى حكمها المطلوب وان كان اى محمولا الاوسط شبليا العكس اى موضوعا فى الصغرى محمولا فى الكبرى فهو الشكل الرابع كقولنا كل انسان حيوان وكل

ناطق الانسان فبعض الحيوان ناطق وان كان موضوعها فيهما
اي في الصغرى والكبرى فهو الشكل الثالث كقولنا
كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق
• او كان محمولاهما فهو الشكل الثالث كقولنا كل انسان حيوان
ولا شيء من الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان بحجر وانما كان
هذا الشكل ثالثا والشكل الذي قبله ثانيا لان هذا يشارك
الاول في اشرف مقدمتيه وهي الصغرى لاشتمالها على موضوع
المطلوب الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب
لاجل الايجاب او السلب وقيل يشارك الثاني في اخس مقدمتيه وهي
الكبرى بخلاف الرابع اذ لا شركة له مع الاول اصلا
هذه الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق والشكل الرابع هو اي
مرهذه الاشكال الاربعة بعيد عن الطبع لمخالفته للشكل
الاول الغريب من الطبع الوارد على نظم الطبع في كلتا
المقدمتين وهو المفكر الذي له فعل المراد به النفس الناطقة
وهو جوهر مجرد له تعلق بالبدن تعلق التدبير والتصرف
سليم وطبع مستقيم لاجتماع الاوصاف الشكل الثاني عند
انتاج المطلوب منه الشكل الاول لانه غاية قوته

اي الشيء من الانسان يجر نفوس لوا شيء من الانسان يجر والشيء
من الناطق يجر والحق الايجاب اي كل انسان ناطق والشكل الاول
هو الشكل الذي جعل اي اعتقد او بنى معيار العلوم اي
مبناها والعيار الوزن كذا قال الشارح وفي القاموس عاره
المكيال وعوره قدره كعاوره وعايره معايرة وعيارا
قدره بهما وقطر بينهما فمورده بهنا يجعل اي يصير دستورا
قبل اي قانونا وقبل اي مرجعا يكفي في القاموس الدستور بالضم
النتيجة المعلوم التي حاصلة التي منها تحرز جميع مسائل
ويستفاد منه المطالب وهي الموجبة الكلية والسالبة الكلية ولو
الجزئي والسالبة الجزئية بخلاف بقية الاشكال وضربه المنتجة
الربع فانما قال المنتجة لان ضربه مطلقا ستة عشر لان كلا
من مقدمتيه اما موجبة او سالبة وكل منهما اما كلية او جزئية
فجملة كل منهما اربعة فالحاصل من ضرب اربعة في اربعة ستة عشر
سقط لبسبة ثم في انتاجه قرانا الصغرى وكل الكبرى التي
عشر ضربا عقيمة اربعة منها الشرط الاول فسقط حاصلة من ضرب
الكلية والجزئية السالبتين من الصغرى في الكلية الموجبة والثنتا
من الكبرى والاربعة منها الشرط الثاني حاصلة من ضرب الجزئية

الموجبة والجزئية السالبة من الكبرى الكلية والجزئية من
الموجبتين من الصغرى واربعة منها الشرط كلها حاصلة
من ضرب الكلية والجزئية السالبتين من الصغرى في الجزئية
للموجبة والسالبة من الكبرى الضرب الاول ان يكون المقدمتان
موجبتين كليتين فالنتيجة موجبة كلية نحو كل جسم مؤلف
وكل مؤلف حادث فينتج كل جسم حادث بالعدم وظاهر انه لا ينحصر الضرب
الاول في هذا المثال فالتقدير نحو كل جسم الى آخره كما اشرت
اليه فيكون على تقدير المضاف ويحتمل ان يكون التقدير
وكل جسم الى آخره مثلا اي مثالا فيكون على تقدير الحال
والاول اوجه نحو كل جسم محدث بيان للنتيجة وقس على ما ذكرنا
امثلة من بقية الضروب الثاني ان تكون المقدمتان كليتين
والكبرى سالبة والنتيجة سالبة كلية نحو كل جسم مؤلف ولا شيء
من المؤلف بقديم وهو ظاهر فلا شيء من الجسم بقديم الضرب الثالث ان تكون المقدمتان موجبتين
والصغرى جزئية فالنتيجة موجبة جزئية نحو بعض الجسم مؤلف
وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث الضرب الرابع ان تكون المقدمتان
موجبة جزئية صغرى وكبرى سالبة فالنتيجة سالبة جزئية

نحو بعض الجسم مؤلف وكل شئ فمؤلف بتقديم بعض الجسم
ليس بقليل واذا ركبت الضروب بهذا الترتيب باعتبار النتيجة المتقدمة
لها فالضرب الاول ينتج اشرف المحصورات وهي الموجبة الكلية
لاشتمالها على شرفين الايجاب والكلية والضرب الثاني ينتج
السالبة الكلية وهي اشرف من الموجبة الجزئية لان شرف الكلية
فوق جهة متعددة لكونه شاملا ومضبوطا وافتقاء العلوم
وشرف الايجاب من جهة واحدة وهي اشرف الوجودين لبس
في نتيجة الرابع شئ من الشرفين تبين علم مما تقرر انه حيث
كان الضرب مشتملا على خسة وشرف تعين كون النتيجة تابعة
للخسة فقط وحيث كان مشتملا على خستين مفترقتين في
المقدمتين جاز تهما معا والى ذلك لمح بعضهم حيث قال
لا تحطبن سوى كهمة معشر فالعرف ساس الشرفين
اولست تنظر في النتيجة انها تتبع الاخس من المقدمتين
والتباس الاشرف لبست افضا فروجه آخر لانه اما
مؤلف من قضيتين حمليتين كما مر مرارا ومنه امثلة
الضروب المذكورة آنفا بشرط واما مؤلف من قضيتين
متصلتين لزوميتين كما يشير اليه قولنا ان كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود وكل ما كان النهار موجودا فالارض مضيئة
ينتج اي من القياس تهوم من اللفظ المركب اعني ان كانت
الشمس طالعة فالارض مضيئة واما مؤلف من قضيتين
منفصلتين كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وقد عرفتهما وكل زوج
اما زوج الزوج او زوج الفرد لانه اما ان ينقسم الى المتقسم الى
متساويين فهو الاول والا فهو الثاني ينتج كل عدد اما زوج
او زوج الزوج او زوج الفرد لان الصادق
في المنفصلة الاولى ان كانت الفردية فهو احد اقسام النتيجة
وان كانت الزوجية وهي منحصرة في قسمين كان الصادق احد
قسميها المذكورين في النتيجة ايضا فتصدق النتيجة المركبة
من الاقسام الثلثة قطعا واما مؤلف من قضيتين حملية
وشرطية متصلة لزومية كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو
حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم
لان الصادق
على كل اصدق على اللازم صادق على الملزوم قطعا واما
مؤلف من قضيتين حملية وشرطية منفصلة حقيقية
كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج فهو منقسم
بمتساويين اي الى متساويين ينتج كل عدد فهو اما فرد او

حيوان لان الموضوع في الاول جميع الافراد وفي الثانية بعض
الافراد فلا نقول المراد بالموضوع هنا الموضوع الذكري وهو
ما ذكر للسان ولا شك في اتحادهما ولو كان الموضوع المشترك
اتحاد معنى الموضوع الحقيقي المسمى بذات الموضوع لما
وجدنا قضيتين كليتين وجزئية اصلا واستشكل بعضهم ذلك
بوجود التفاوت في قولنا الانسان حيوان بعض البشر ليس
بحيوان مع فقد الاتحاد وفيه نظر ظاهر والقضيتان
المحصورتان لا يجتمع الصادقتين بعد اتفاقهما في الوحدات
الثمانية السابقة الا بعد اختلافهما في الكمية اي الكلية والجزئية
لانا كليتين فذلك ان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
وظاهر انه لا بد في كون هذا التقابل محققا من ايراد الكاتب
في القضيتين الكاتب بالفعل والجزئيتين قد تقدم قولنا
بعض الانسان كاتب بالفعل بعض الاناسي وظاهر انه يلزم في كون
التقابل مستحقا امر آخر وجه هذا الدليل ظاهر لانه
لا بد في تحقق التناقض من صدق احدى القضيتين وكذب
الاخرى وصدقهما معا او كذبهما معا مستحيل لذلك ضرورة
تنبيه القضية المهملة في قوة القضية الجزئية والمراد

يكون بينها في قوتها ايجاب الاول بمعنى انه متى صدقت المهملة صدقت
الجزئية والعكس لا انه متى صدقت المهملة صدقت الجزئية فقط واسطة
ان المهملة يحكم فيها على الفرد من غير تعيين الافراد كلا او بعضا وقتي
صدق الحكم على الفرد صدق الحكم على بعض الافراد وامّا العكس
فبواسطة انه متى صدق الحكم على بعض الافراد صدق الحكم
على الفرد مطلقا وهو ظاهر وحيث كانت قوة الجزئية فحكمها
حكمها العكس والمراد به المسمى بالعكس المستوى والعكس
المستقيم ان تقصد بتسديد الياء اي يجعل الموضوع محمولا والمحمول
موضوعا ويطلق الموضوع على الامور المتحققة في الواقع المحمول
ويقال الموضوع للحقيقي وجزء القضية الذي هو عين الموضوع
الحقيقي الملحوظ به على سبيل الاجمال يقال الموضوع الذكري مفهوم
الانسان وقد يجعل الموضوع الحقيقي والموضوع الذكري
كما في القضايا التخصيصية والطبيعية والمراد بالموضوع
في هذا التعريف الموضوع الذكري لان المحمول الايتان ان
يكون الا المفهوم دون الافراد فلا يكون الموضوع الحقيقي
محمولا ولا المحمول موضوعا حقيقيا مع بقاء الايجاب
والسلب على حالهما مع بقاء الصدق والكذب بحالهما يعني انه كان اصل القضية

الموجبة الكلية

موجبا كان العكس موجبا وان كان الاصل سالبا كان العكس
سالبا لانه لولم يبق الكيف بحاله لم يلزم وجود العكس مثلا
بعض الحيوان انسان صادق وبعض الانسان ليس بحيوان
كاذب وان كان اصل القضية صادقا فيزعم المتكلم كون
العكس ايضا صادقا لان عكس القضية لازم للقضية وصدق
الملزوم مستلزم لصدق اللازم والكذب اصل القضية
فلا يلزم منه كذب العكس لانه لا يلزم من كذب الملزوم كذب
اللازم لان اللازم قد يكون اعم مثل الحرارة اللازمة للنار
لا يلزم من كذب النار كذب الحرارة اذ يمكن وجود الحرارة بدون النار
في نحو الشمس وبهذا ظهر ان قول المصنف والكذب بحاله مستقلا
اذ مقتضاه انه ان كان الاصل كاذبا كان العكس كاذبا وذلك
فاسد لكذب قولنا كل حيوان انسان مع صدق عكسه وهو
قولنا بعض الانسان حيوان فان قلت افساد اغفاله
مرجع كلامه على المعنى المذكور لعدم استلزام كذب الملزوم كذب
اللازم اما اذا حمل على معنى ان كان العكس كاذبا كان الاصل
كاذبا كما قيل فلا فساد لاستلزام كذب اللازم كذب الملزوم قلت
اجيب بان هذا المعنى وان كان صحيحا في نفسه لكن لا يلزم

حمل كلامه عليه وذلك انما كان لمراده بقاء الايجاب والسلب
والتصديق باستمرار وجود كل منهما في الاصل والعكس على معنى انه
ان وجد ذلك في الاصل يجب في العكس كما مقرر كان الظاهر
في ان المعنى مع بقاء التكذيب انه ان وجد التكذيب في
الاصل وجب في العكس هذا وعلى قيل المسوق كذلك العتيد
ضرورة بل صرح بالمسوق بالبيان لانه حيث علم من كلامه ان صدق الاصل
مستلزم لصدق العكس علم منه ان كذب العكس مستلزم لكذب
الاصل لان كذب اللازم يستلزم كذب الملزوم والالزم وجود الملزوم
بدون اللازم وهو محال تنبيه لا يختص العكس بالحملية
بل يجري في الشرطية بان يصير مقدمها تاليا وتاليها مقدما
مع بقاء الكيف والصدق بحاله كقولنا كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وقد يكون اذا كان النهار موجودا
فالشمس طالعة وانما اقتصر على العكس في الجملة لما مر ولا يبعد
كل البعد ان يجعل الموضوع في كلامه متناولا للموضوع والمقدم
والمحمول متناولا للمحمول والتالي على استعمال كل منهما في معنى
واحد يجوز شامل للموضوع والمقدم والمحمول والتالي
على الجمع بين الحقيقة والمجاز والقضية الموجبة الكلية

نحو

قوله

لا تنعكس قضيته موجبة كلية لجواز ان يكون المحمول اعم من الموضوع
وعدم جواز حمل الاخص على كل افراد الاعم اذ يصدق قولنا
كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان للاعراب
الا بطلان تعكس اي الموجبة الكلية موجبة جزئية لوجوب
تلاقي عنواني الموضوع والمحمول في الموجبة الكلية كانت او
جزئية والثلاثة يصدق الجزئية من الطرفين لانا اذا قلنا كل
انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فانا
نجد اي نعلم شيئا هو الموضوع المعنيّ لمفهوم الانسان
اعني افراده موصوفا بالحيوان لانه محمول عليه والانسان
لانه صدقه فيكون حينئذ بعض الحيوان انسانا والقضية
الموجبة الجزئية ايضا هو معدد منصوب على المفعولية
المطلقة لفعل محذوف وجوبا اي آض اي رجع اذكره
اولا اية اي رجوعا ووجه الرجوع ظاهر قوله تنعكس
قضيته موجبة جزئية لسبب هذه الحجة اي الدليل اي لانا اذا
قلنا بعض الحيوان انسان فانا نجد شيئا موصوفا بالحيوان
والانسان فيكون بعض الانسان حيوانا والقضية
السالبة الكلية تنعكس قضية سالبة كلية وذلك اي هذا

صدق خ

المعنى اعني ان السالبة الكلية تعكس سالبة كلية وغرضه
بهذا المعنى باسم الاشارة البعيد مع قربه كما مر لان المعنى
لعدم ادراكه كالبعيد بين اي ظاهر بينه لا يحتاج الى
دليل فانه اي لانه والضمير للشان اذا بمعنى متى يصدق لا شيء
من الانسان بحجر يصدق لا شيء من الحجر بانسان اذ لو لم يصدق لا شيء من الحجر
بانسان لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان وانا نضم
هذا الى الاصل ونقول بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان
بحجر كان ذلك قياسا من الشكل الاول وكانت نتيجته بعض الحجر
ليس بحجر هذا خلف فان قيل اذا كان المدعى المذكور غير محتاج
الى دليل فكيف استدل عليه بقوله فانه الخ اجيب عنه بان
هذا ليس دليلا وانما هو تنبيه لازالة الخفا والقضية
السالبة الجزئية لا عكس لها لزوما سقوب على انه مفعول
مطلق لفعل محذوف هو صفته اي لا عكس لها عكسا لزوما اي
عكسا ملازما ولا يصح كونه صفة مفعول مطلق محذوف
والتقدير عكسا لزوما اي لازما او ذا للزوم ولا كونه حالا من
الضمير المستتر في قوله لها العايد على العكس لان الوصف
بالمصدر وكونه حالا كلاهما مما لا يقاس عليه على المختار

لعكس اي لا عكس لها ملازم لزوما ان القول
عكس ينقد ويضاف

وعلى هذا فيكون المنفي هو العكس على سبيل الاطراد بناء على
ان الاصل في المنفي الواقع على المقيد وانتصابه على القيدية
وتقدم المقيد فالمعنى حينئذ ان السالبة الجزئية لا يلزم ان يكون
لها عكس لانه قد يكون لها عكس وقد لا فالاول كقولنا بعض
الحيوان ليس بحجر فان له عكسا وهو قولنا بعض الحجر ليس بحيوان
والثاني كقولنا بعض الحيوان ليس بانسان فلا عكس لهذه
القضية اذ لا يصدق قولنا بعض الانسان ليس بحيوان وعلى
هذا الخ جرى الشارح كلهم فيما علمت فالاوجه خلافه وان المقصود
من قوله لا عكس لها انه لا عكس لها بالنسبة الى قوله لزوما
اما ان يكون على ما تقرر من اعرابه ويكون الكلام جاريا على خلاف
ما هو الاصل من انصباب النفي على مجرد القيد وجعله منصبا
على القيد والمقيد معا كما جاء في كلامهم ايضا واما ان يكون
استئنافا غير داخل تحت النفي ومنصوبا على المفعولية المطلقة
لفعل محذوف والمعنى لزوما اي في ذلك المذكور من انه لا عكس
للسالبة الجزئية لزوما وانما قدرنا هذا المحذوف والاوجه لانه لا يوافق
كلام القوم حيث نصوا على انه لا عكس للسالبة الجزئية اصلا
فان قيل فماذا يقولون في نحو ما ١١٨ اي كونه انتفاء وقد صدق

انتصابه

العكس هناك لجيبانه لا صدق لعكس هناك فان صدق
القضية الثانية انما دفع لخصوص المادة وسلمه غير
متوجه اليه عندهم وعلى كل من الحالتين يتناول قول المتن
فانه يصدق قولنا بعض الحيوان ليس بانسان وانعكاسه بعض
الانسان ليس بحيوان اما على الاول فظاهر لانه حكم بنفي امرين
احدهما صدق العكس في بعض الصور الثاني عدم صدقه في
البعض الآخر فاشار الى الدليل الثاني بقوله فانه يصدق الى آخره
واعرض عن دليل الاول وقد ذكرناه لظهوره واما على الثاني فلان
الانعكاس انما يعتبر عندهم اذا كان كليا موجبا في جميع المواد
على ما ذهب اليه والاطراد منتف لتخلف الانعكاس في المثال الذي
ذكره ولما فرغ من بيان ادوار التصور شرع في بيان ادوار التصديق
وانسبه فقال القياس قول اي مركب مؤلف من جزئين
المركب لانه المركب الذي اوقعنا الالفة بين اجزائه ولانبالي
بهذا المعنى لانه مرادف للمركب لان ذلك باعتبار الاصطلاح وهذا
باعتبار اللغة وبهذا اندفع ما قيل ان ذكر المؤلف بعد ذكر القول
مستدرك لان القول جمع قول والمعنى المذكور وقد مر ان كل الجمع في
تعريفات هذا الفن يراد به ما فوق الواحد فيشمل القياس

منقسم بمتساويين لان المساوي لاحد المعادلين
معادل للاخر واما مؤلف من قضيتين شرطيتين متصلة
لزومية ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان
وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان هذا
انسانا فهو اما ابيض او اسود لان الانقسام
كلما يصدق على اللازم يستلزم انقسام الملزوم فهذا يبين
الاقسام الاقترانية واستيفاء الكلام عليها يطلب من المطولات
واما اقتران الاستثنائيتين فلا تخلو اما ان تكون متصلة
او منفصلة حقيقة او مانعة الجمع او مانعة الخلو فالمتصلة
تنتج بوضع المقدم منها وضع التالي وبرفع التالي رفع
المقدم كما مر اثنان والحقيقية تنتج بوضع كل من جزئيها رفع
الاخر الاخر وبرفع كل منهما وضع الجزء الاخر بعكس قولنا
اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج فهو ليس
بفرد فهو زوج ومانعة الجمع تنتج بوضع كل من جزئيها رفع
الاخر فقط اثنان كقولنا اما ان يكون هذا الشيء حجرا او
شجرا فهو ليس بحجر لكنه شجر فهو ليس بشجر لكنه حجر ومانعة الخلو
تنتج برفع كل من جزئيها وضع الاخر فقط اثنان كقولنا

اما ان يكون هذا الشيء لا شجرا ولا حجرا لكنه شجر فهو ليس
بحجر لكنه حجر فهو وليس بشجر فعلى هذا يكون المنتجات
من القياس الاستثنائي عشرة والعقيمات ستة اثنان
في المتصلة واثنان في مانعة الجمع واثنان في مانعة الخلو
واما بعض اذكرنا اشار المصنف رحمه الله تع بقوله واما
القياس الاستثنائي في القضية الشرطية الموضوعة في
ان كانت شرطية متصلة واستثناء عين المقدم منها ينتج
عين التالي لان وجود الملزوم يستلزم وجود اللازم
واستثناء نقيض التالي منها ينتج نقيض المقدم لان عدم
اللازم يستلزم عدم الملزوم ولا ينتج استثناء عين التالي
عين المقدم ولا استثناء نقيض المقدم نقيض التالي
اما الاول فلانه يجوز ان يكون التالي اعم من المقدم ومعلوم
ان الاعم لا يستلزم الاخص الا ترى انك اذا قلت لكنه
حيوان يجوز فورا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لا يلزم
ذلك ان يكون اذا اشير اليه انسانا لجواز كونه فرسا واما
التالي فلا يجوز ان يكون المقدم اخص ومعلوم ان
انتفاء الخاص لا يستلزم انتفاء العام الا ترى انك اذا

قلت لكنه ليس للانسان بعد العقول المذكورة ما يلزم منه ان يكون
ما اشر ليس يجب ان لا يجوز كونه عند انتهاء الانسانية قوة
منذ فالاستثناء اعم من الموضوع اي الايجاب وبسمى استثناء
العين ومن الرفع اي السلب وبسمى استثناء النقيض
وان كانت اي الشرطية الموضوعة فيه منفصلة
فاستثناء عين الجزء منها ينتج نقيض الجزء الاخر وجوه
احد المتعاندين صدقا يستلزم عدم الآخر ضرورة في
الحقيقية وما نعة الجمع واستثناء نقيض احدهما اي
الجزء منها ينتج عين الجزء الاخر لان عدم احد
المتعاندين كذبا يستلزم وجود الآخر ومنافاة الحقيقية
مانعة الخلو هذا ومن ابواب المنطق ابواب الصناعات
الخمس يعني البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة
لان المنطق يبحث عن الصورة ويبحث عن المادة فلما تم
التلويح الى مباحث الصورة اشار الى ذلك مباحث
المادة ايضا فقال البرهان وهو لغة الحجة واصطلاحا
قياس مؤلف من يقينيات جمع يقينية ومن امر
بيان حال الجمع في تعريف هذا الفن فلا تغفل يقينية

وما فرغ من مباحث الصورة شرع في مباحث
المواد وهو مباحث الصناعات الخمس

منسوبة إلى اليقين لاشتمالها على الحكم المتيقن واليقين
اعتقاد جازم ثابت مطابق بخلاف الادراك الراجح
ويسمى وهما والمساوي ويسمى شكا والاعتقاد غير الجازم
ويسمى ظنا والجازم غير الثابت ويسمى تقليدا والثابت
غير المطابق ويسمى جهلا مركبا ولا فرق في تلك المقدمات
اليقينية بين ان تكون ضرورية او نظرية مكتسبة منها
لانتاج حكم يقيني فالقياس جنس تحته البرهان وغيره
من الاقيسة وتوليف ذكر ليتعلق به قوله من مقدمات يقينية
ويخرج به بقية الاقيسة وقوله لانتاج يقيني ذكر ليشمل
التعريف على العلل الاربع فقوله مؤلف اشارة إلى العلة
بالمطابقة وإلى الفاعل بالالتزام وهو القوة العاقلة وقوله
مقدمات بيان للمادة التي يتالف منها وقوله لانتاج
يقيني غاية للتاليف كما مر قال الرازي رحمه الله تعالى
في بعض كتبه في نظير هذا المحل يختلق الكلام في هذا المقام
ان الموجود الخارجي ينقسم إلى جوهر وإلى عرض والجوهر
ينقسم إلى مركب وهو الجسم وإلى بسيط وهو الجوهر الفرد
والموجد ينقسم إلى مختار وإلى موجب فانقسام الجوهر

باعتبار موجده اقسام اربعة لانه اما مركب او جد مختار
او مركب او جده موجب واما بسيط او جده مختار او بسيط
او جده موجب فاذا وجد بسيط من موجب لم يجز ان يحتاج في وجوده
منه الى علة اخرى غيره وهو العلة الفاعلة واذا وجد
بسيط من مختار لم يجز ان يحتاج في وجوده منه الى العلة الفاعلة واما
غائية ايضا لان المختار لا يفعل فعلا اختياريا الا بعد تصور
فائدة يترتب عليه وتسمى علة غائية واذا وجد مركب من موجب
فلا بد من ذلك الموجب وهو العلة الفاعلة ولا بد للمركب
من مادة تكون المركب منها وتسمى علة مادية ومن صورة
تحصل منه تكونه من تلك المادة بعلاقة مخصوصة وتسمى
علة صورية فاذا وجد مركب من مختار فلا بد من العلل
الاربع ومنذ العلل الاربع تحدث منها جزء المعلول وهما
المادة والصورة وتفنى منها خارجتان منه والمادية و
الصورية يكونان في الاجسام بخلاف الفاعلية والغائية فانهما
تكونان فيها والكلام ان الاشتمال عليها بعد من لطائف التعريف
وبقدر ما اشتمل عليه آيات منها فاجتنبن قوله احذ انهى
و الممتنعات القابلة اقسام ستة حكم الاشتراك والود.

الضبط اذ القضايا البديهية اما ان تكون تصور طرفيها مع
النسبة كافيا في الحكم والجزم او لا يكون كذلك فالاول هو الاولي
والثاني اما ان يتوقف على واسطة غير الحس الظاهر او الباطن
او لا يكون كذلك الثاني الشاهد بالحس الظاهر ويسمى
حسيات والمشاهدات بالحس الباطن ويسمى وجدانيات
والاول اما ان يكون تلك الواسطة المتعلقة به لا تغيب عن بحيث
الذهن عند حضور الاطراف فيه او لا تكون كذلك والاول
هي النظريات ويسمى قضايا قياساتها معها والثاني اما ان
يستعمل فيه الحدس وهو الانتقال الذهني من المبادي الى المطلوب
او لا يستعمل فيه ذلك فالاول الحدسيات والثاني ان كان الحكم فيه
حاصلا باخبار جماعة يمتنع عند العقل تواطؤهم على الكذب
تسمى المتواترات وان لم يكن كذلك بل حاصلا من تكرر المشاهدة
فهي التجربيات وقد علم بهذا البيان تعريف كل واحد منها والى
ما ذكرنا اشار المصنف رحمه الله تعالى بقوله اعدنا اوليا
كقولنا الواحد نصف الاثنين والنصف مثلة المزن والكل
اعم الجمع الاجزاء وقد جاء بمعنى البعض كما في القاموس
ولا يخفى المراد منا البعض بضم الجيم وفتح الباء البعض

الوسائط

فانجزم العقل بالحكمين في مذهبين المتابين لا يتوقف بعد تصور
الطرفين والنسبة على شيء فاعلم في الفاسون يقال
كل وبعض معرفتان لم يجيئا عن العرب بالالف واللام ومن جاء
انتهى وفي الحكم بالجواز مع الحكم بالتعريف نظر تأمل وفي العجاج
كل وبعض معرفتان ولم يجيئا معرفين بالالف واللام ومن عبر
جاز لان فيها معنى الاضافة اضيفت او لم تضف انتهى قلت
وفيه نظر لان معنى الاضافة الثابت فيها قد يفيد التعريف
اذا كان المضاف اليه معرفة والتخصيص ان كان نكرة انتهى
وفيه نظر قال الوالد في بعض تآليفه قالوا ادخال اللام على
كل من كل وبعض لحن لانهما مضافتان معنى والاضافة تقتضي
اللام لكن هذا اللحن قد اشتهر في كلام العلماء ومنه قولهم بدل
الكل من الكل وبدل البعض من الكل ومنهم من يذهب عن ذلك فيقول
بدل كل من كل وبدل بعض من كل كما في القطر قال المصنف
في شرحه لم ارتكب بدل الكل وبدل البعض خشية ما ذهب اليه بعض
ادخال ال على ما وقد استعمل الزجاجي في جملته ما عذر عنه
ناسخ فيه من فقهة للناس انتهى وفي كتاب الهادي
للشاذلي ما نصه قال الزجاج اجاز النحويون ادخال الالف

واللام في بعض وكل وانا باه الاصمعي وانما اباه لان مذهب
العرب عدم جواز دخول الالف واللام عليها لانها مضافا
البته اما ظاهرا واما مضمرا وثانيها شاهدا خبر مبتدا
محذوف كما اشرت اليه وكذا ما بعده وتسمى الشاهدات
محسوسات ايضا كقولنا الشمس مشرقة بفتح الراء في بعض اللغ
طالعة مثال للمحسوس بالبصر والنار محرقة مثال للمحسوس
باللمس واعترض بان الحس لم يشاهد كل فرد فرد فكيف يفرق
بينه وبين كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ حتى جعل
هذا بديهيا واجاب بعضهم بان المراد بالمشاهدة ما يعم
المشاهدة بالفعل او بالقوة كالامثلة المذكورة فان من شاهد
بانه اذا شاهد الحس بعض جزئيات النار وحصل العلم بان
كل نار حارة ورد بان ذلك لا ينفع في جعلها من المشاهدات
بل يتصور حينئذ من الغيبيات وثالثها مجربات كقولنا السقمونيا
في تنقية الاخلاط واللغات السقمونيا بفتح السين والقاف
وضم الميم وكسر النون مقصورة من العقاقير التي
تنقل ويتفجع بها لانه يتفجع بتناوله او في القاموس
السقمونيا الجرجير من بقاياه رطبة وبقيه بتخفيف وتشديد
باسم بناتها ايضا ست شعبة ابيض ورقه كورق شعير تنبت المدد

العقرآء والزوجة الودية سواء قصى البدن انتهى باختصار
مسهل الصفرآء وهى المزاج المعروف اذا لم تسهلها
لما وقع الاستهلال عقيب استعمالها كليا او اكثريا فيتوقف
اليقين فيها على تكرار المشاهدة ورابعها حدسيات اى
مقدمات يحصل اليقين فيها بسبب المبادى والمقا
للمحسوسة دفعة واحدة وهو المراد بالحدس والحركة فيه
بخلاف الفكر فانه تلبث يحتاج ادنى وقتما كان اختلاف
الناس فيه بالسرعة والبطوء والحدس قليل الاختلاف فيه
الا بالقلة والكثرة لانه ادنى كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس
بواسطة مشاهدة اشكالة النورية المختلفة بحسب
قربه من الشمس وبعده عنها وخامسها متواترات وهى
قضايا يحكم العقل بها بواسطة السماع من جمع يؤمن تواطؤهم
على الكذب بسبب مصادفة حصول اليقين اثنين من عدد التواتر
وهو مرد ومنهم ع
وهو قولنا محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة اى ادعى نبى
ومعلوم انه ادعى البعثة بشرع سواء امن بقبليغه ام لا واظهر
المعجزة وهى امر خارق للعادة قصد به اظهار صدق مدعى
النبوة على يده سميت الا اذا شدد اتحاد الفاصل

فان علمنا بذلك كعلمنا بالمساواة الثانية والامر الماضي و
وساد بها قضايا قياساتها جمع قياس لكن القياس النحوي
يقتضي بمنعه وجعلها جمع قياسة تصحف معها
اي حاصلة معها مقرونة بها في الذهن كعلمنا الاربعة زوج
والعلم بهذا الحكم حاصل بسبب وسط بفتح السين حاضر
في الذهن عند حضور الطرفين فيه وهو اي الوسط
المذكور الانقسام بمتساويين اي اليهما فان من تصور الاربعة
والزوج تصور في الحال الانقسام بمتساويين وتنبه في
ذهنه ان الاربعة منقسمة بمتساويين وكل منقسم بمتساويين
فهو زوج فالاربعة زوج تنبيه ذكر بعضهم ان الوسط
ما يقرن بقولنا لانه كذا وعلى قول المتقدمين هو
الانقسام الخ محمول على المسامحة فائدة البرهان
على انه بيان لمي وبيان انى وذلك لان الوسط اذا كان علة
في الوسط فيه علة للنسبة الاكبر الى الاصغر فحيث كان معلولا
علة الوجود ذلك للنسبة في الخارج ايضا فهو برهان لمي لانه
يعطي اللمية في الذهن والخارج كقولنا مستفاد من الاخلاط
وكل مستفاد من الاخلاط فهو محموم فهذا المحموم تصعد من الاخلاط

كما انه علة لثبوته للحيوان الذهني كذلك علة لثبوت الحيوان للخارج
وان لم يكن كذلك بل لا يكون علة للنسبة الا في الذهن فهو بان لا
لانه يعطي لتلك النسبة في الخارج دون ليتها كقولنا هذا محكوم
وكل محكوم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط فالحكم وان
كانت علة لثبوت تعفن الاخلاط الا انها ليست علة في الخارج
بل الامر بالعكس الخامس من الصناعات الجدل وهو لغة القوة
واصطلاحا قياس مؤلف من مقدمات المشهورة وسبب
تسميتها الما اشتملها على مصلحة عامة كقولنا العدل حسن والجهل
قبيح او على طباعهم من الرقة كقولنا مراعاة الضعفاء محمودة
او ما فيهم من الحمية كقولنا كشف العورة مذموم والانتقام
من عاداتهم لقبح ذبح الحيوان عند اهل الهند وعدم قبحه عند غيرهم
او غير ذلك من الاسباب الشرعية وغيرها وربما تبلغ الشهرة
بها الى ان تغلب على العقول والبديهيات ويتوهم بها ان الانسان لو فرض نفسه
خاليا من جميع الامور المغايرة لعقله حكم بالاوليات دون
المشهورات وهي قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة بخلاف
الاوليات ولكل قوم مشهورات بحسب عاداتهم وآدابهم وبحسب اصناعة
ايضا مشهورات بحسب مقاصدهم الغير منافية للامور الشرعية واقناع من هو

للتعقل ع

قاصر عن ادراك مقدمات البرهان تخييله لانه ليس الجدل
بان يكون مؤلفا من المقدمات المشهورة يجوز ان يكون مؤلفا
من المقدمات المسلمة عند الخصم وان لم تكن مشهورة والغرض
منه هنا كما ذكر ثمة الثالث منها الخطابة وهي لغة مصدر
خطب الرجل بالضم اذا صار خطيبا واصطلاحا قياس مؤلف
من مقدمات مقبولة صادرة عن شخص معتقد فيه اما لامر
سماوي من المعجزات والكرامات كالانبياء والاولياء او لاختصاصه
بمزيد عقل ودين كاهل العلم والزهد وهي نافعة جدا في تعظيم
امر الله تعالى والشفقة على خلقه او من مقدمات مظنونة
اي معتقد فيها اعتقادا راجحا كقولنا كل من يطوف في الليل
فهو سارق ومقابلة المظنون بالمقبولة من قبيل مقابلة العام
بالخاص والمراد به ما سوى الخاص كما قال بعضهم وحينئذ
يتجه على المصنف مناقشة من حيث ان عطف الزاجر على العام
كعكسه من خصائص الواو وكما تقرر في علم العربية وقد عداه
الى او والغرض من الخطابة ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور
معاشهم ومعادهم كما يفعله الخطباء والوعاظ الرابع
منها الشعر لغة العلم مطلقا قياس مؤلف من

مقدمات انبساطها اي من ادراكها النفس كما اذا قيل الخمر ابو
سيالة انبسطت النفس ورغبت في شربها او انقبض منها
كما اذا قيل العسل مرة موهنا انقبضت عنه النفس
ونفرت منه والغرض منها انفعال المنفعل الترغيب او التنفير
ويزيد في ذلك ان يكون الشعر على وزن ان يشد بصوت
طيب الخامس منها المغالطة وهي لغة مفاعلة من
الغلط وهو ان يعني الشيء فلا يعرف وجه الصواب فيه قاله
في القاموس واصطلاحا قياس مؤلف من مقولات كاذبة
كما يفهم قوله سيتبين الحق وهو الحكم المطابق للواقع اي
بالمقدمات المشتملة عليه وبسبب تلك المقدمات بالحق اما من حيث
الصورة او من حيث المعنى اما من حيث الصورة فكقولنا
الصورة الفرس المنقوشة على الجدار انها فرس وكل فرس
صهال فتلك الصورة صهالة وسبب الغلط فيه
اشتباه الفرس المجازي الذي هو محمول الصغرى بالفرس
الحقيقي الذي هو موضوع الكبرى واما من حيث المعنى
فيقدم رعاية وجود الموضوع في المحمول كقولنا
كل انسان فرس وكل انسان وكل انسان فرس فهو

فرس بتخيل ان بعض الانسان فرس وسبب التغليط فيه ان
موضوع المقدمتين غير موجود اذ ليس لنا موجود يعد في
عليه انه انسان وفرس ويسمى القياس المؤلف من هذه
سفسطة او شبيهة بالمقدمات المشهورة ويسمى القياس
المؤلف منها مشاغبة او مؤلف من مقدمة وهمية كاذبة
اي غير مطابقة للواقع والمراد بالوهمية التي يحكم بها الوهم
في غير المحسوسات وانما قيدنا بغير المحسوسات لان حكم الوهم
في المحسوسات ليس بكاذب كما اذا حكم بحسن الحسان قبح
السوها وذلك لان الوهم قوة جسمانية للانسان بها
يدرك الجزئيات المنوطة من المحسوسات باحكامها كان كاذبا
كالحكم بان كل موجود مشار وان وراء العالم فضاء لانا
وهذا ايهم ان قولها الحكم حيث سفسطة وان قولها
بالجدلي حيث مشاغبة فالمغالطة خروج في
القسمين السفسطة والمشاغبة والغرض عن المغالطة
تغليط الخصم واسكاته واعظم فائدة معرفتها للاحتراز عنها
كما قيل عرفت الشر لا للشر بل لتوقيه وقيل الشر من
الناس بعض الشر والعقلاء في المعتمد جملة من اقسام الضلال

54

هو البرهان لا غير كما انهم صيغة صيغ الفصل بل
تعريف للرئيس وانما كان العمدة هو البرهان لان تحصيل
العقائد الحقة وازاحة العقايد الباطلة لا يتاتى بشئ
منها الا به ولله سبحانه وتعالى اعلم قال المصنف لرحمه عليه
وكان ذلك في الدارين ثم هذا الشرح بين الصلوتين من يوم الاحد
سابع عشر جمادي الاول من السنة السادس عشر بعد الالف
والحمد لله رب العالمين اولا وآخرا ظاهرا وباطنا وصلى الله على
سيدنا ونبينا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تمت بقلم مالكها

الفقير الى الله موسى بن ابراهيم غفر الله له ولوالديه
ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين
والمؤمنات وقت الظهر يوم الثلاثاء
في شهر شعبان الثاني
والعشرون
سنة
١٠٧٠
٢٢

كتبه ومالكه الفقير موسى بن ابراهيم

شعر

خصه اما با لفظ طرا نخوت عصره وحید فرید طارق الافق صیته وثناه
فضلها هیبة الامام فتیة بمعالی الاخلاق کل البرایا واخلاق القلوب یصید
حسن الخلق طامة العرف شهم رائم فی القلوب رای سدید

فیاحسن ذیاک الزمان وایا حبذا تلک المجالس انخرط فیه فی سلک فرائد مهامه باطلی
وضعت فی غمار من ساز قصب السبق فیه وجلی مقتبسا انوار علوم مولانا مستبقا
فوائد الافانا وقد استنار فی شمس الافاق بدرن وتجلی بکارم الاخلاق صدرن

النافي الامام ابو عبد الله الحسين بن علي بن محمد بن جعفر العبيدي

هام الحسن علي بن الحسن بن علي الصيرفي النيسابوري وصيم بفتح الصاد المهملة وفي الياء
مع الميم وفي آخرها راء كجيد وقد ضم ميمه مدينة بين بلاد الجبل وخوزستان ونهاية
بالبصرة عليه قرى قبل هذا الامام كان فاضلا ثابتا كان صدوقا واذا اعتقل جليل المعاشرة

علما كافيا

اعجوبة آخر الايام تدبر صحة طرفة النظام
وفساد آرائه الحكم لانها في الان قطع سيافة الاحلام

صدرت مصابيح الزمان حصالم وغدت علاه قلادة الايام شرب العلى قدح العلوم ابن الذي
حفا ابو الحيدر ابو الايتام متهللا كالشمس يشرق بشره ويصيب منكبه ذيل غمام
واذا تصدر حاكما صادفته شهما محض النقض والابرام لو شاء شق الشعر عند قضاياه
بمضاء رأي قاطع كحسام
تمت وليس لزمان خزائنه كما علا در جاني في مالي الدقائق
مناقبه يفني الحساب اقلها وفي ذا الذي يحصى بلا تطويق

CLX VII . 4 A. 167